# تفسير الصحابة بين الأثر والرأي

## دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

د/ شعبان رمضان محمود محمد مقلد

أستاذ التفسير بجامعة الجوف بالسعودية

د/ محمد أحمد مغربي

أستاذ التفسير المشارك بجامعة الجوف بالسعودية

# تفسير الصحابة بين الأثر والرأي .. دراسة نظرية تطبيقية [١]

**ملخص :**

**يناقش البحث موضوع: «تفسير الصحابة بين الأثر والاجتهاد دراسة نظرية تطبيقية» فتتناول الدراسة النظرية مناقشة ضابط الأثرية ومجالات الروايات بالمأثور في تفسير الصحابة، مع استيضاح مشكلة الاجتهاد في أسباب النزول، ومرجحات الرأي في تفسير الصحابة، والمعين اللغوي لتفسيرهم، والإسرائيليات وعلاقتها بتفسير الصحابة، ثم الدراسة التطبيقية والتي تتناول نماذج من تفاسير الصحابة موزعة على سور القرآن الكريم ومجالات تلك الدراسة، مع محاولة بيان أثر هذه الدراسة على نظرة المفسرين لتفسير الصحابة، لذلك كان لهذا الموضوع الأهمية الكبرى في نظرة المفسرين والقراء إلى تفسير الصحابة – رضي الله عنهم .**

**Summary :**

The research discusses the topic: “Interpretation of the Companions between impact and Ijtihad, an applied theoretical study.” The theoretical study deals with the discussion of the rule of archeology and the fields of narrations in the tradition of the interpretation of the Companions, with clarification of the problem of ijtihad in the causes of revelation, the preferences of opinion in the interpretation of the Companions, and the linguistic aid for their interpretation. And the Israeli women and their relationship to the interpretation of the Companions, then the applied study that deals with examples of the interpretations of the Companions distributed on the surahs of the Holy Qur’an and the fields of that study, with an attempt to explain the impact of this study on the interpreters ’perception of the interpretation of the Companions, so this topic was of great importance in the interpreters’ and readers ’view of the interpretation of the Companions .

## المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين ...أما بعد .

فإن الإنسان هو أساس هذا الكون، وهو محتاج في حياته إلى منهاج يقوم حياته، ويرسم له طريقه، وينظم علاقته بخالقه – سبحانه -، وينظم كذلك علاقته بغيره من أبناء جنسه، وليس هناك من منهاج أنفع ولا أهدى لهذا الإنسان من المنهاج الذي رسمه له الخالق - جل وعلا - إنه القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى هدى ونورًا للناس أجمعين، وجاء معجزة متجددة في عطائه، وافيًا بحاجات البشر في مختلف العصور، ونظرًا لتجدد الأحداث وتنوع حاجات البشر في كل عصر؛ تنوعت التفاسير لتواكب هذه الأحداث وتفي بتلك الحاجات للبشرية.

وتفسير الصحابة - رضي الله عنهم - يعد أساسا رئيسا من أسس تلك التفاسير، وتنوع تفسير الصحابة بين الأثر والاجتهاد، كما تنوع الاجتهاد عند مفسري الصحابة بين ما هو مستند إلى أسباب النزول وما هو مستند إلى الثروة اللغوية وما هو مستند إلى الإسرائيليات. وبناء على ذلك اختلفت نظرة المفسرين إلى تفاسير الصحابة والحكم عليها.

وهذا كله مما دعاني إلى دراسة هذا الموضوع؛ كي أحاول كشف النقاب عن كل تلك النقاط، يضاف إلى ذلك القيمة العلمية لدراسة تفسير الصحابة، علاوة على أنني لم أعثر - فيما قرأت - على أحد تناول هذا الموضوع من قبل، لذلك جاءت فكرة هذه الدراسة، وتبلورت بعنوان: "تفسير الصحابة بين الأثر والرأي .. دراسة نظرية تطبيقية".

### أهمية الموضوع ومبرراته:

ترجع أهمية الموضوع ومبرراته إلي ما يلي:

١ - الحديث عن الأثر والاجتهاد في تفسير الصحابة.

٢ - مناقشة تنوع تفسير الصحابة بين الأثر والاجتهاد .

٣ - مناقشة ما اعتمد عليه الصحابة في جانب الاجتهاد في تفاسيرهم .

٤ - إبراز نماذج تطبيقية من تفاسير الصحابة بعضها بالمأثور وبعضها بالاجتهاد.

**أهداف البحث:**

**يستهدف البحث عدة نقاط على النحو التالي:**

١. التعرف على الأثر والاجتهاد في تفسير الصحابة، ومعرفة مصادر تفسيرهم، والمنهل اللغوي عندهم.

٢. بيان مجالات الروايات بالمأثور في تفسير الصحابة.

٣. استيضاح مشكلة الاجتهاد في أسباب النزول.

٤. بيان حجية الصحابة في التفسير.

٥. استكشاف مرجحات الرأي في تفسير الصحابة.

٦. الاسرائيليات وعلاقتها بتفسير الصحابة، وحجم اعتمادهم عليها، وأثرها على اجتهادهم.

٧. دراسة وتوجيه بعض النماذج التطبيقية من تفسير الصحابة بالأثر والاجتهاد.

**الدراسات السابقة:**

لم أقف على دراسة ــ حسب علمي ــ على دراسة تناولت هذا الموضوع بهذا البناء النظري والتطبيقي، غير أن هناك دراسات ومقالات تحدثت عن تفسير الصحابة بوجه عام، لكن لم يتناول أي منها الموضوع بهذه الطريقة، ولم يتطرق أي منها إلى عمل موازنة بين الأثر والاجتهاد في تفسير الصحابة، كما أنه لم يتناول أي منها دراسة تطبيقية في ذلك.

وأهم الدراسات والمقالات التي عرضت لتفسير الصحابة:

١ـ كتاب بعنوان "تفسير الصحابة" للدكتور: عبد الله أبو السعود بدر، من منشورات: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان تحدث فيه المؤلف عن دوافع التفسير عند الصحابة وأسبابه، ورصد فيه معالم التفسير عندهم وسماته الرئيسة، وعرض لأصول مصادره وأدواته الأساسية، وبين أهم اتجاهاتهم ومناهجهم الفكرية التي سلكوها في التفسير.

٢- مقال عن "تفسير الصحابة" على الشبكة العنكبوتية، للشيخ الدكتور مساعد الطيار، تحدث فيه عن أهمية تفسير الصحابة، ومصادرهم في التفسير، وحكم تفسيرهم.

٣- مقال عن "تفسير الصحابة" على الشبكة العنكبوتية، لسعدون عبد الله السعدان، تحدث فيه عن أهمية تفسير الصحابة، وموقعه وأسباب قلة اختلافهم في التفسير، وخصائص الصحابة، ومميزات تفسيرهم، وحجية أقوالهم في التفسير.

٤- مقال عن "تفسير القرآن بأقوال الصحابة" على الشبكة العنكبوتية، لعبد العزيز الداخل، تحدث فيه عن تفضيل الصحابة في العلم بالتفسير، وتعظيم الصحابة لشأن التفسير، وطرق التفسير عندهم، واختلافهم في التفسير، وأسباب ذلك، ومراتب حجية أقوالهم، ومراتب الضعف فيما روي عنهم.

والجديد في دراستنا هذه: أنها تنحو منحى مختلف عن كل ما سبق، فهي وإن كانت تتشابه في بعض النقاط التي وردت في الكتاب المذكور، إلا أنها تعد من جهة استكمالا لما تحدث عنه بشكل عام، ومن جهة أخرى تسلط الضوء على إبراز موازنة بين الأثر والاجتهاد عند الصحابة، ومن جهة ثالثة تعزز الدراسة التطبيقية – بمناقشاتها وتوجيهاتها - ما تناولته الدراسة النظرية لتتوصل إلى النتائج المرجوة.

**منهج البحث وأداته:**

يستخدم الدارس المنهج الجمعي الاستقرائي الوصفي فالتحليلي الاستنباطي، حيث تتبع النصوص من القرآن والسنة، وتفسير الصحابة قدر استطاعته - وقد راعى ما يأتي:

١- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وذكر اسم السورة ورقم الآية منها.
٢- تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية.
٣- الاقتصار على بعض الشواهد والروايات بوصفها نماذج توضيحية وتطبيقية للنقاط التي تناولتها الدراسة.
٤- توجيه للنماذج التطبيقية التي وردت في الدراسة توجيها موجزا خشية الإطالة.

**خطة البحث ومكوناته :**

جاءت خطة البحث في مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وفهارس متعددة.

**المقدمة** : وفيها عنوان الدراسة، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع، وخطة الدراسة.

**التمهيد:** عن مفاهيم مصطلحات الدراسة، وفيه:

أولا: مفهوم التفسير بالمأثور

ثانيا: مفهوم التفسير بالرأي.

ثالثا: حجية تفسير الصحابة.

**القسم الأول: الدراسة النظرية**، وفيها:

**المبحث الأول: الأثر في تفسير الصحابة**، وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: مصادر تفسير الصحابة بالمأثور.

المطلب الثاني: ضابط الأثرية في تفسير الصحابة.

المطلب الثالث: مجالات الروايات بالمأثور في تفسير الصحابة.

**المبحث الثاني: الاجتهاد في تفسير الصحابة**، وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: مشكلة الاجتهاد في أسباب النزول.

المطلب الثاني: المنهل اللغوي لتفسير الصحابة.

المطلب الثالث: مرجحات الرأي في تفسير الصحابة.

المطلب الرابع: الاسرائيليات وعلاقتها بتفسير الصحابة.

**القسم الثاني: الدراسة التطبيقية**، وفيها:

**المبحث الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور.**

المطلب الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور.

المطلب الثاني: توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالمأثور.

**المبحث الثاني: نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد.**

المطلب الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد.

المطلب الثاني: توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالاجتهاد.

**الخاتمة**: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة والتوصيات المقترحة.

مصادر ومراجع البحث

# التمهيد

## أولا: مفهوم التفسير بالمأثور

### تعريف التفسير لغة:

التفسير مصدر للفعل فسّر يفسر تفسيرا إذا أوضح وبيّن، فهو الإبانة والإيضاح والكشف[٢]

واستفسرته كذا: سألته أن يفسّره لي. وكلُّ شيءٍ يُعرَفُ به تفسيرُ الشيءِ ومعناه فهوَ تفسرته. وفي البصائر: كلُّ ما تَرجِم عن حالِ شيءٍ فهوَ تفسرته.[٣]

وفي القاموس؛ الفسر الإبانة وكشف المغطى كالتفسير، فاستعمل للكشف عن الغموض، يُقال: فسَرَ الشيءَ يفسرُه ويَفسُرُه وفسَّرَه: أبانه.[٤] ، وعلى هذا المنحى اللغوي فإن التفسير أريد به مطلق البيان، وهو متعلق فهم النصوص والمقال بالإبانة والكشف عن المراد.

### التفسير في الاصطلاح:

يرى بعض العلماء: أن التفسير ليس من العلوم التي يتكلف لها حد، لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من مزاولة القواعد كغيره من العلوم، ويرى بعضهم: أن التفسير من قبيل المسائل الجزئية أو القواعد الكلية، أو الملكات الناشئة من مزاولة القواعد، فيتكلف له التعريف، وبتتبع أقوال العلماء الذين تكلفوا الحد للتفسير، نجد أنهم عرّفوه بتعاريف كثيرة، يمكن إرجاعها كلها إلى واحد منها، فهي وإن كانت مختلفة من جهة اللفظ، إلا أنها متحدة من جهة المعنى وما تهدف إليه.[٥]

ومن التعريفات الواردة تعريف الزركشي وابي حيان والسيوطي، ونقتصر هنا على تعريف الزركشي لما فيه من الاختصار واستيفاء المطلوب فقال: هو علم يفهم به كتاب اللّه المنزل على نبيه محمد ﷺوبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ.[٦].

هذا تعريف للتفسير وأدواته أو قواعده المستعملة، والأحسن منهجيا الاقتصار على تعريف الحد ليطابق محدوده، فلو حدّه الزركشي بما يتطلب فهما وبيانا للقرآن

لكان أنسب، والباقي تكملة للأصول أو القواعد الضابطة المعتمدة في الفهم والاستخراج أو الاستنباط.

وقال عنه أبو حيان هو: "علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمات لذلك".[٧]

وعرفه الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنه: اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع. وموضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه وما يستنبط منه.[٨]

وتعريف الشيخ ابن عاشور جامع وأشبه بما ذكره الزرقاني ونقله عنه أكثر الباحثين: وهو البحث في القرآن الكريم من حيث طلب المراد واستنباط المعنى بقدر الطاقة البشرية.[٩]

**تعريف التأويل:**

التأويل في اللغة مصدر للفعل أول يؤول تأويلا، وأصله الأول، من ءال يؤول أولا، إذا رجع إلى مصيره، تقول هذا الأمر يؤول إلى كذا، أي مصيره، فهو دلالة على وقوع الشيء على حاله، ومن قوله تعالى " يوم يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق" فأسند إليهم القول يوم المصير حقيقة وهو يوم الدين.

وفي اصطلاح علماء علوم القرآن هو: تفسير القرآن بما ظهر وما بطن، فأخذ للمعنيين الاثنين، هذا تحقيق أكثر المفسرين وعامة الباحثين في علوم التفسير[١٠]، ونقله جل المحققين، إلا أنهم نبّهوا على مسألتين هامتين لمن أراد درس التفسير:

- المسألة الأولى: إطلاق لفظ التأويل على ثلاثة حدود[١١]:

الأول: إطلاق التأويل على التفسير، وهذا الاصطلاح شائع عند متقدمي السلف وهو اختيار الطبري.

الثاني: إطلاق التأويل على حقيقة مصير الأمر قولا أو فعلا، وهذا هو مأخذه الأصيل في اصطلاح القرآن.

الثالث: إطلاق التأويل على العدول عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح؛ لقرينة وهذا مأخذ اصطلاح الأصوليين وعامة المتكلمين.

- المسألة الثانية: الفروق بين مصطلحي التفسير والتأويل كثير ورودها عند المؤلفين ـ وخاصة المفسرين وكتب علوم القرآن ـ، وأوجز ما ننقله مما اشتهر واستقرّ لدى جلّ علماء التفسير، مذهب الراغب الأصفهاني الذي عزاه إليه البدر الزركشي في البرهان، وهو نسبة التأويل إلى الدراية والتفسير إلى الظاهر والرواية، لأن صنعة التفسير تستصحب الآثار عن السلف وهذا أكثر الظاهر، وتوجب الغوص في الباطن وهذا عين التأويل والاستنباط.

- **تعريف الصحابي:**

الصحابي اسم منسوب إلى (الصحابة) الذي صار علما على من كان لهم شرف صحبة رسول الله– صلى الله عليه وسلم ـ وصاحبه عاشره والصَحب جمع الصاحب جمع صاحب،والصاحب في اللغة مشتق من الصحبة ( بضم الصاد)استصحب الرجلَ دعاه إلى الصُحبة وكل ما لازم شيئا فقد استصحبه ( )[١٢]

أما في الاصطلاح : فللعلماء في تعريف الصحابي أقوال عديدة،منها قول البخاري- رحمه الله تعالى-: الصحابي هو من صحب النبي – صلى الله عليه وسلم –أورآه من المسلمين فهو من أصحابه.( )[١٣]

ومن وجهة نظرنا أدقها ما صححه ابن حجر ، حيث قال : الصحابي : من لقي النبي - ﷺ – مؤمنا به،ومات على الإسلام،ولو تخللت ردة في الأصح( )[١٤].

ويدخل في هذا التعريف كل من لقي النبيﷺ ـ مؤمنا به ومات على ذلك،ولو لمرة واحدة. (١٥)

**مفهوم تفسير الصحابي:**

التفسير الوارد عن الصحابي إما أن يكون منقولا كتفسير القرآن بالقرآن، أو تفسيره بالسنة النبوية، أو بأسباب النزول كحضوره حادثة النزول أو مشاهدته سببها، .. إلخ

فأصل هذا التوجيه من حصر تفسير الصحابي بالنقل أو الرأي، هو أن الآثار الواردة عن الصحابة في التفسير إما رواية رووها بسندها، أو تأويلا اقتضاه اجتهادهم بحسب محامل الاستنباط ووجوه الاستدلال، ولكلٍّ من هذين القسمين أمثلة تتواطأ وحدَ الاستعمال لهما.

فأما مثال منقول الصحابيِ في التفسير من المرفوع فنحو تفسير الظلم بالشرك في قوله تعالى " الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم... الآية"، وأما مثال الرأي في تفسير الصحابي فنحو تفسير الجلود بالفروج في قول ابن عباس، رواه عنه الطبري في جامعه( [١٦] ) عند تأويله لآية: "وقالوا لجلودهم لمَ شهدتم علينا...." ولم يرتض القول به وتعقبه بالنقد.

وأصل هذا التقسيم، من وجود نسبة من تفسير الصحابيِ إلى الرأي والاجتهاد، هو محصل تفاوت الصحابة في التفسير واختلاف مدارك استنباطهم، وورود طائفة من الروايات تضاربت بين الرفع والوقف، فضلا عما أضيف فيها إلى لسان العرب فعوملت معاملة المسند؛ وههنا ثلة من الإشكالات هي عمدة البحث في تحرير مسألته الجوهرية، نوردها على هذا النمط من الدراسة:

١- القول في تفسير الصحابي لغريب القرآن.

٢- القول في أسباب النزول، هل هي مسندة عن آخرها؟ وما ضابط التفسير المسند منها؟

٣- القول في تفسير الصحابي بالإسرائيليات، هل تعامل معاملة الرواية والخبر؟

٤- القول في تفسير الصحابيِ للغيبيات، ما توجيه دلالاتها على الخبرية أو الرفع؟

ومناقشة هذه الإشكالات والجواب عنها له في هذا البحث نصيب سيأتي في موضعه إن شاء الله.

إذن فالمقصود بتفسير الصحابي هو بيان معاني القرآن الواردة عن الصحابي رفعا أو وقفا.

## التفسير المأثور

المأثور: اسم مفعول من أثرت الحديث أثرا: نقلته، والأثر بفتحتين: اسم منه، وحديث مأثور، أي: منقول.[١٧]

ومنه المأثرة ، وهي المكرمة لأنها تنقل ويتحدث بها وأثر الدار بقيتها والجمع آثار.[١٨] ، وكلمة (مأثور) في اللغة مأخوذة من الأثر، والأثر يطلق على أمرين: على بقية الشيء، وعلى الخبر، أي على الكلام المخبر به عن شخص آخر.[١٩]

وعلى ذلك، فهو يشمل المنقول عن الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم، والمنقول عن النبيّ صلى الله عليه وسلم والمنقول عن الصحابة، والمنقول عن التابعين.[٢٠]

وعرف بأنه: ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة تبيانا لمراد الله من كتابه.[٢١].

وقال الذهبي:إن التفسير المأثور يشمل: ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقلَ عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وما نقلَ عن الصحابة رضوان الله عليهم، وما نقِلَ عن التابعين، من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم.[٢٢].

ويناقش الدكتور "مساعد الطيار"هذا المصطلح في تحديد التفسير بالمأثور بهذه الأنواع الأربعة بكلام طويل له وجاهته، رأيت أن أورد هنا جانبا منه، فيقول[٢٣] : وقد جعلَ مصطلح التفسير بالمأثور هذا مقابلا للتفسير بالرأي، أي أنّ ما لم يكن من التفسير بهذه الأنواع الأربعة، فهو من التفسير بالرأي.

ومما بُنيَ على هذين المصطلحين من نتائج: تقسيم كتب التفسير على هذين المصطلحين.

إنّ من جعل التفسير بالمأثور يشمل هذه الأنواع الأربعة، لم يبين سبب تحديد المأثور بها. وهذا التحديد اجتهاد، وهو قابل للأخذ والردّ، كما هو الحال في غيره من المصطلحات العمليّة غير الشرعيّة.

ثمّ تتابع بعض المعاصرين على هذا المصطلح بتقسيماته الأربعة. لذا فإنّ كثرة وجوده في كتب علوم القرآن المعاصرة، أو غيرها من كتب مناهج المفسرين،

أو مقدمات بعض المحققين لبعض التفاسير([٢٤]) لا يعني صحته على الإطلاق، بل هؤلاء نقلوه عن كتاب (التفسير والمفسرون) بلا تحرير ولا تأمُّلٍ فيه، إلا القليل منهم.

إن المعروف من لفظة مأثور: ما أثرَ عن السابقين، وتحديد زمنٍ معيَّنٍ إنما هو اصطلاح. وإذا كان ذلك كذلك، فكيف يكون تفسير القرآن بالقرآن مأثورًا، وأنت ترى الله يمنُّ عليك بتفسير آية بآية، فعن من أثرته؟!.

وإذا كان ذلك واضحًا لك، فكيف يكون اجتهاد المتأخرين والمعاصرين وأهل البدع الذين يحملون بعض الآي على بعضٍ ويفسِّرونها بها، كيف يدخل كلُّ هذا في المأثورِ عن الصحابة والتابعين؟!

فإذا كان المفسِّر المجتهد من الصحابة، فهل يُعدُّ تفسيرُه مأثورًا بالنسبة لغيره من الصحابة؟. وإذا كان المفسر المجتهد من التابعين، فهل يُعدُّ تفسيرُه بالنسبة لغيره من التابعين مأثورًا؟ .

لا شكَّ أنَّ الجواب: لا، لا يُعدُّ مأثورًا. لكنَّ تفسير الصحابة بالنسبة للتابعين وأتباعهم مأثورٌ، وتفسير التابعين بالنسبة لأتباع التابعين مأثورٌ.

والمراد بالمأثور هنا مطلق المعنى اللغوي أو الاصطلاحي عند علماء مصطلح الحديث. ولا يعني وصفه بأنه مأثور مطلق القبول، وتقديمه على غيره، لأنَّ في الأمر تفصيل.

وبعد هذا يتبين لنا ما يأتي: جعل التفسير بالمأثور مقابلا للتفسير بالرأي لا يصح.

- تسمية الوارد عن السلف بأنه مأثور لا إشكال فيه، لكن لا يقابله غيره على أنه تفسير بالرأي، لأنَّ في هذا نسيان للرأي الوارد عن السلف.

- الحكم على التفسير المأثور بالقبول، يصح من حيث الجملة، لكنه لا يتلاءم مع الاختلاف المحقق الوارد عنهم، وفي هذه الحال لا بدَّ من معرفة القول الأولى أو القول الصحيح في الآية، وهذا يحتاج إلى رأي جديد، فهل تقف عند الاختلاف بزعم قبول المأثور، أم ترجِّح ما تراه صوابًا، فتكون ممن قال برأيه؟.

**ثانيا: مفهوم التفسير بالرأي:**

الرأي: مصدر رأى رأيا. مهموز، ويُجمع على آراء وأرِاء، ورأى الشَّخصُ الأمرَ: تأمَّله، تروّى فيه، والرَّأيُ: ما يراه الإنسانُ في الأمْر، ورأى العالِمُ شيئا: اعتقده ونادى به[٢٥]، "عبّر عن رأيه بصراحة، وأراه طريقَ الصَّواب: عرَّفه به وأطلعه عليه.( ) والرأي: التفكّرُ في مبادئ الأمور، ونظر عواقبها، وعلم ما تؤول إليه من الخطأ والصواب[٢٦] ( ).

والتفسير بالرأي: أن يعمل المفسر عقله في فهم القرآن، والاستنباط منه، مستخدما آلات الاجتهاد. والقول بالرأي: اجتهادٌ من القائل به، ولذا جعلَ التفسيرُ بالاجتهادِ مرادفا للتفسير بالرأي.ويردُ للرأي مصطلحات مرادفة في التفسير، وهي: التفسير العقلي، والتفسير الاجتهادي.

ومصدر الرأي: العقل، ولذا جعلَ التفسيرُ العقليُ كذلك مرادفا للتفسير بالرأي. ونتيجة الرأي: استنباط حكم أو فائدةٍ، ولذا فإن استنباطات المفسرين من قبيلِ القول بالرأي.

والمراد بالرأي هنا الاجتهاد، وعليه فالتفسير بالرأي: تفسيرٌللقرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر.[٢٧]( ).

والناظر في هذا التعريف يجده ـعلى حد قول المناطقةـ غير جامع، وغير مانع؛ ذلك أن التفسير بالرأي أوسع دائرة مما ذكر الدكتور الذهبي؛ إذ هو قسمان: محمود ومذموم، وهو ذكر المحمود دون المذموم.

ومن ثم فإن تعريف التفسير بالرأي هو: تفسير القرآن الكريم بمطلق الاجتهاد، سواء توافر لهذا الاجتهاد شرطه أم لا، أو أن يكون مصحوبا بحسن قصد أم لا، إلى آخر ما هنالك من الاحتمالات التي تعتور الاجتهاد.[٢٨]( ).

ويفرق الشوكاني بين التفسير المأثور والتفسير بالرأي فيقول: التفسير بالرواية: هو التفسير بالمأثور، وهو ما جاء في القرآن، أو السنة، أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه.

والتفسير بالدراية: هو التفسير بالرأي والاجتهاد، ويكون جائزا وموفقا ومحمودا إذا استند إلى أربعة أمور:

أ- النقل عن رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم.

ب- الأخذ بقول الصحابي.

ج- الأخذ بمطلق اللغة.

د- الأخذ بما يقتضيه الكلام، ويدل عليه قانون الشرع.([٢٩])

**إذن فالمقصود بتفسير الصحابة بين الأثر والرأي:** ما نقل عن الصحابة – رضي الله عنهم - من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص القرآن الكريم، بما جاء في القرآن رواية أو اجتهادا، وبما جاء في السنة النبوية رواية أو سماعا، وبما نقله بعضهم عن بعض، وبما توصلوا إليه عن طريق الاجتهاد والرأي المحمود.

## ثالثا: حجية تفسير الصحابة

مما هو معلوم أن من أراد تفسير القرآن الكريم عليه أن ينظر في القرآن أولا، فالقرآن يفسر بعضه بعضا فما أجمل في موضع قد يكون مفصلا في آخر، وما أطلق في موضع قد يقيد في آخر.. وهكذا، فإذا لم يجد في القرآن بغيته لجأ إلى سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم -، وإذا لم يجد فيها بغيته رجع إلى أقوال الصحابة، لأنهم عاصروا نزول القرآن، وشاهدوا القرائن والأحوال التي عاصرت نزول الآيات، ولفهمهم بلغة العرب، لفصاحتهم من جهة، ولملازمتهم لأفصح العرب رسول الله – ﷺ – الذي نهلوا من فيض فصاحته وسلكوا أسلوب بلاغته– من جهة أخرى -.

قال ابن كثير: "إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة: فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوا من القرائن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لاسيما علماؤهم، وكبراؤهم".([٣٠])

وقال ابن تيمية: تفسير القرآن بأقوال الصحابة هو الطريق الثالث لدى الأثريين بعد الكتاب والسنة، فإذا لم يجدوا التفسير فيهما رجعوا إلى أقوال الصحابة باعتبارهم أدرى في ذلك لما شاهدوه من تفسير القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم والعلم الصحيح.([٣١])

ولا يوجد خلاف في وجوب تفسير القرآن بما صحت روايته عن النبي - ﷺ -.

فقد وقع الإجماع على وجوب تفسير القرآن بما صحت روايته عن النبي - ﷺ - أما ما روى عن الصحابة في تفسيرهم، فقد أخذ به الكثيرون: لسلامة عروبتهم ودقة فهمهم، واحتمال سماعهم من الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ومن الأئمة من كان يأخذ في فهم الآية بمارجح عنده من أدلة الرجحان، وإن خالف به فهم الصحابي، ما دام لم ينسبه الصحابي إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - فكما اجتهد الصحابة في فهمه، يجتهد غيرهم من أثبات العلماء؛ أهل الاقتدار وسلامة الدين.([٣٢])إن تفسير الصحابة عن رسول الله - ﷺ -، هو تفسير الرسول - ﷺ - إلا ما ثبت عن الرسول - ﷺ - من قول يخالفه، وإن الصحابة علموا تلاميذهم من التابعين ما تلقوه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهم أهل صدق، فابن عباس كان له تلاميذ تلقوا عنه كمجاهد، وعكرمة، ونافع وغيرهم ممن تلقوا عن ابن عباس.(٣٣)

وتفسير الصحابي ينقسم إلى قسمين:

١- قسم ليس للرأي فيه مجال كالأمور الغيبية، وأسباب النزول ونحوها فله حكم المرفوع يجب الأخذ به.

٢- وقسم آخر مما يرجع إلى اجتهاد الصحابي فهو موقوف عليه ما دام لم يسنده إلى الرسول ﷺ وقد أوجب بعض العلماء الأخذ بموقوف الصحابي؛ لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها وليست لغيرهم.[٣٤]

"قال الزركشي: أما الصحابة فقد اختلف في حجية تفسيرهم، إلا أن تفسير الصحابي عند أهل السنة بمنزلة المرفوع إلى النبي - ﷺ- على رأي الحاكم في التفسير"[٣٥].

وقد نازعه فيه ابن الصلاح، وغيره من المتأخرين بأن ذلك مخصوص بما فيه سبب النزول أو نحوه، بل لقد صرح الحاكم نفسه بذلك فقال: ومن الموقوفات تفسير الصحابة، وأما من يقول إن تفسير الصحابة مسند، فإنما يقوله فيما فيه سبب النزول".[٣٦]

وقال – أي الزركشي - في موضع آخر: ينظر في تفسير الصحابي فإن فسره من حيث اللغة، وفهم أهل اللسان فلا شك في اعتماده وإن فسره بما شاهد من الأسباب، والقرائن فلا شك فيه".[٣٧]

وإن كان ما يفسره الصحابي مما لا مجال فيه للاجتهاد ولا منقولا عن لسان العرب فحكمه الرفع، كالإخبار عن الأمور الماضية، من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية: كالملاحم، والفتن، والبعث، وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع[٣٨].

وحكم هذا: القبول إذا صح الخبر فيه، وسبب ذلك أن هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه، ويلحق بهذا ما أجمع عليه الصحابة؛ لأن الإجماع حجة، فيكون بقوة المرفوع.

فإذا أجمع الصحابة على قول واحد في تفسير آية ، فيكون قولهم حجة يجب قبوله. وإذا وقع بينهم خلاف في تفسير آية : فلا يكون قول أحدهم حجة على الآخر ؛ بل لابد من العمل بالمرجحات ، والأخذ بدليل صالح للترجيح .

وقد وضع بعض العلماء قيدا في الغيبيات، وهو: أن لا يكون المفسِّر مشهورا بالأخذ عن بني إسرائيل، إذا كان في القول المذكور شبهة الخبر الإسرائيلي.[٣٩] .

وخلاصة القول: إنّ تفسير الصحابي له حكم المرفوع فيما يتعلق بأسباب النزول، أو كان مما لامجال للرأي فيه، وتأكدنا من صحة نقله إلينا، ولم يعرف – أي الصحابي – بالأخذ عن الإسرائيليات، ولم يرد من الكتاب والسنة ما يخالف قوله، ولم يخالف إجماع الصحابة، فإن خالف إجماعهم يُقدم إجماعُهم، وإن خالف قوله قول صحابي آخر يلزم الترجيح بين القولين.

أما إذا كان تفسير الصحابي مما للرأي فيه مجال فهو موقوف على الصحابي نفسه، مادام لم يسنده إلى رسول اللّه – ﷺ – وقد اختلف العلماء في حكم الأخذ به، فذهب بعضهم إلى وجوب الأخذ به؛ لأنه بين أحد أمرين، إما أن يكون قد سمعه من رسول اللّه – ﷺ – وحينئذٍ له حكم المرفوع، وإما أن يكون باجتهاده، والصحابة هم أدرى الناس بكتاب اللّه تعالى، لملازمتهم رسول اللّه – ﷺ – ولمشاهدتهم القرائن والأحوال التي نزلت بشأنها الآيات، بل إن تفسير الصحابي يُقدم على غيره ما لم يكن لصحابي آخر قول فيه، وذهب بعضهم إلى عدم الأخذ به؛ لأن الصحابي حينئذ يكون مجتهدا فيه، والمجتهد يخطئ ويصيب، والصحابة في اجتهادهم كسائر المجتهدين.

قال ابن تيمية: وحينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن ، والأحوال التي اختصُوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم."[٤٠]

وخلاصة القول في حجية تفسير الصحابيِّ، ما يلي:

١- تفسير الصحابي له حكم الرفع إذا كان مما يرجع إلى أسباب النزول وكل ما ليس للرأي فيه مجال، أما ما يكون للرأي فيه مجال، فهو موقوف عليه ما دام لم يسنده إلى رسول اللّه _ ﷺ.

٢ـ ما حكم عليه بأنه من قبيل المرفوع لا يجوز رده اتفاقا، بل يأخذه المفسر ولا يعدل عنه إلى غيره بأيّ حال.

٣ـ ما حكم عليه بالوقف، وهذا تختلف فيه أنظار العلماء، فذهب فريق إلى أن الموقوف على الصحابي من التفسير لا يجب الأخذ به، لأنه لما لم يرفعه علم أنه اجتهد فيه، والمجتهد يخطئ ويصيب، والصحابة في اجتهادهم كسائر المجتهدين، وذهب فريق آخر إلى أنه يجب الأخذ به والرجوع إليه، لظن سماعهم له من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ولأنهم إذا فسروا برأيهم فرأيهم أصوب، ولأنهم أدرى منا بكتاب الله، ولبركة الصحبة والتخلق بأخلاق النبوة.(٤١)

## القسم الأول

### الدراسة النظرية

وتشتمل على مبحثين على النحو التالي:

**المبحث الأول: الأثر في تفسير الصحابة**، وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: مصادر تفسير الصحابة بالمأثور.

المطلب الثاني: ضابط الأثرية في تفسير الصحابة.

المطلب الثالث: مجالات الروايات بالمأثور في تفسير الصحابة.

**المبحث الثاني: الاجتهاد في تفسير الصحابة**، وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: مشكلة الاجتهاد في أسباب النزول.

المطلب الثاني: المنهل اللغوي لتفسير الصحابة.

المطلب الثالث: مرجحات الرأي في تفسير الصحابة.

المطلب الرابع: الاسرائيليات وعلاقتها بتفسير الصحابة.

# المبحث الأول

# الأثر في تفسير الصحابة

## المطلب الأول

## مصادر تفسير الصحابة بالمأثور

المصدر: هو الاسم الذي اشتق منه الفعل وصدر عنه، والمصادرة من المطلوب: هي التي تجعل النتيجة جزء القياس، أو تلزم النتيجة من جزء القياس.(٤٢)

ومصدر الشيء: سببه،فمصدر الرزق: أسباب العيش وموارده ومصدر المتاعب والمشاكل: سببهما، والمصادر الأوليّة: التي تتضمن المعلومات الأساسيّة والبيانات المستقاه من التحليلات والإحصاءات عن الموضوع،والمصادر الثانويّة: كلُ ما يتضمّن التعليقات والتفسيرات الخاصّة بالموضوع (٤٣)

والمصدر هو الذي يحتوي على المادة الأساسية للمعلومات والبيانات، وهو أصل المعلومة وجهة صدورها أو مكانه،والمصادر هي الكتب التي تحتوي على المعلومات والعلوم الجديدة التي لم يسبق إليها أحد، فالمصادر هي الأصول، والمصادر هي: الكتب التي تدلالباحث على المعلومة لأول مرة، ويستقيها منه.

إذن فمصادر التفسير: هي أسبابه، أو الطرق التي يرجع إليها المفسر، إذا أراد أن يفسر القرآن، وهي التي عبر عنها شيخ الإسلام بطرق التفسير، وعبر عنها الزركشي بمآخذ التفسير.

ومن المعلوم :أن الرسول ﷺ.بين لأصحابه الكثير من معاني القرآن الكريم،ولم يبين لهم كل معانيه؛لأن من القرآن ماتعرفه العرب من كلامها، ومنه مالا يعذر أحد بجهله، ومنه مايعلمه العلماء، ومنه ما استأثر الله بعلمه، وهذا ما ذكره ابن عباس – رضي الله عنهما – فيما رواه عنه الطبري،قال : التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله. (٤٤).

والأصل أن يطلب تفسير القرآن من القرآن نفسه،ثم من السنة،فإن لم يوجد فيهما رجعنا إلى أقوال الصحابة رضوان الله عليهم؛ فأنهم ادرى بذلك لما شاهدوه من القرآئن ومن الأحوال التي اختصوا بها،ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح. ([45])

والصحابة– رضوان الله عليهم – كانوا يعتمدون في تفسيرهم للقرآن الكريم على أربعة مصادر هي:

أولها :القرآن الكريم، وثانيها النبي- ﷺ -، وثالثها الاجتهاد وقوة الاستنباط، ورابعها أهل الكتاب من اليهود والنصارى.([46]) .

وإن كنت أرى من الأولى أن نسمي المصدر الأخير بمسمى: النقل عمن أسلم من أحبار اليهود والنصارى.

ولا بد من وقفة مع كل مصدر من هذه المصادر، حتى نتبين كيف كانوا يستنبطون المعاني التفسيرية لآيات القرآن الكريم.

- **المصدر الأول: القرآن الكريم**

فمن آيات القرآن ما جاء مجملا في موضع، وجاء مبينا في موضع آخر، ومنه ما جاء موجزا في موضع، وما جاء مطنبا في آخر، ومنه ما فيه عموم وما فيه خصوص، وما فيه اطلاق، وما فيه تقييد، ومثل هذا يفسر بعضه ببعض.

فمن يتعرض لتفسير القرآن الكريم لابد له أن ينظر في القرآن أولا، فيجمع ما تكرر منه في موضوع واحد، ويقابل الآيات بعضها ببعض؛ليفسرما جاء موجزا بما جاء مسهبا، وما جاء مجملابما جاء مبينا، وليحمل المطلق على المقيد، والعام على الخاص، والجمع بين ما يتوهم انه مختل، وحمل بعض القراءات على الأخرى.

وهناك نوع من تفسير القرآن بالقرآن ليس للمفسر أي تدخل فيه، وهناك نوع أكبر سيكون للمفسر فيه تدخل في تفسير القرآن بالقرآن، الذي مرجعه هو الرأي والاجتهاد؛ لأنه من اجتهاد المفسر، وهو ليس ملزما كالنوع الأول؛ لأنه راجع إلى الاجتهاد .

• المصدر الثاني: النبي ﷺ :

فكان الصحابة في تفسيرهم ينظرون في القرآن الكريم أولا، فإذا لم يجدوا في كتاب الله مبتغاهم لجئوا إلى الرسول ﷺ، فكان الواحد منهم إذا أشكلت عليه آية من كتاب الله، رجع إلى رسول الله ﷺفي تفسيرها، فيبين له ما خفي عليه؛ لأن وظيفته البيان، كما أخبر الله عنه بذلك في كتابه حيث قال: "بالبَيِّنَاتِ والزُّبُرِ وأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ"(النحل:٤٤)

فالنبي ﷺ هو أول من مارس علم التفسير وعلمه لأصحابه – ﷺ - والذي يرجع إلى كتب السنة يجد أنها قد أفردت للتفسير بابا من الأبواب التي اشتملت عليها، ذكرت فيه كثيرا من التفسير المأثور عن رسول الله - ﷺ-، وأكثر كتب السنة تسميه (باب في التفسير).

ويفصّل البعض في تلك المصادر– استنادا إلى عبارة ابن تيمية – فيقسمها قسمين اثنين ، أحدهما تفسيرٌ بالنقل عمن يعتبر تفسيره، وقسم آخر لم يرد، إذ العلم إما نقل مصدق،وإما استدلال محقق.( [٤٧] )

فقال: يمكن تقسيم مصادر التفسير عندالصحابة باعتبار هذين المرجعين إلى قسمين رئيسين:

**أولا : ما مستنده النقل :**

والنقل أما أن يكون عن مشاهدة أو عن سماع .

١- ما يكون مستنده المشاهدة :

ويعتبر هذاالنوع مما اختص به الصحابة؛لأن مشاهد التنزيل لا يمكن أن تتأتى لغيرهم، وعلى هذا فكلما ورد من هذا الطريق فحكمه القبول، ويندرج تحت هذا النوع مايلي:

أ - أسباب النزول: قال الواحدي:ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب ([٤٨]).

والمقصود بسبب النزول ماكان صريحا في السببية،كأن يقول الصحابي :سبب نزول هذه الآية كذا، أو أن يذكر الصحابي سؤالا، أوحادثة، كأن يقول :سئل

رسول الله-ﷺ- عن كذا فنزلت الآية، أوحدث كذا فنزلت الآية، وقد لا يصرح بالإنزال، ولكن يفهم من قول الصحابي بأن الآية أوالآيات نزلت بسبب هذاالسؤال أوالحادثة.

ب - معرفة أحوال من نزل فيهم القرآن: لما ثبت أهمية معرفة أسباب النزول في بيان المراد من الآية،فإنهم مايلحق بذلك ضرورة معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجارى أحوالها حالة التنزيل؛لأن القرآن إنما نزل بلغة العرب،وكان المخاطبون المباشرون له هم العرب،ومن دون معرفة أحوال العرب في الجاهلية لايمكن فهم آيات القرآن، فهذه المعرفة لابد منها لمن أرادالخوض في تفسيرالقرآن، والاوقع في إشكال في فهم المراد؛ لأن الصحابي الذي يشهد التنزيل يكون عالما بهذه الحالة التي نزلت الآيات في حقها، كما نقل حديث أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها – لما فسرت لابن أختها هشام بن عروة، وكذلك عمر– رضي الله عنه - لما فسر لأخي عثمان بن مظعون لما شرب الخمر، وكذلك من سأل عن إشكال التذمر من مسألة حديث النفس الذي وجد فيه نفسه شيئا مما تألفه النفس من الإعجاب، في قوله تعالى: "لا تحسَبنَّ الذينَ يفرحون بما أتوا ويُحبُّون أن يُحمَدوا بما لمْ يفعلوا فلا تحسَبنَّهُمْ بمفازةٍ منَ العذابِ ولهُمْ عذابٌ أليمٌ" (آل عمران:١٨٨) أنها في أهل الكتاب، فهذه الاقتباسات تدل على أن الصحابي استند إلى القصة التي كانت سببا صريحا في نزول الآية، ولم يستند إلى الحال،كحال قريش عندما كانوا يطوفون بين الصفا والمروة فتحرج الصحابة بعد الإسلام، فحكت عائشة – ﷺ – أصل القصة، والشاهد هو أن سبب النزول هو إيراد القصة المحضة، أما عائشة فقد أوضحت الحال التي كانتعليها أصحاب هذه القصة، فاستصحاب الحال يزيد في سبب النزول، ففيه محاكاة من أحوال من نزل فيهم القرآن لأسباب النزول، إذن حالة من نزل فيهم القرآن فيها محاكاة وتوضيح لأسباب النزول، وهذا كله يدخل في سبب النزول وهو من محض التفسير بالرواية، إذن الصحابي هنا لم يجتهد وإنما نقل، فلما حاكى الرواية بمعنى وسع من توضيحها بإيراد أصل القصة لم يجتهد، وإنما نقل ما ثبت، هذا الشق الأول الذي هو استصحاب من نزل فيهم القرآن محاكاة لأسباب النزول الصريح داخله إشكال لم يفصح عنه الطيار، وبيان الإشكال: أنه لم ينبه على الفرق بين أحوال من نزل فيهم القرآن وبين عادات العرب في استعمال لسانها، إذن عادات

العرب نستفيد منها مسألة استعمال الكلمات والتراكيب والأساليب، هذا هو المقصود بعادات العرب، وأول من نبه على هذا الضابط هو الإمام الشاطبي في الموافقات، فالأولى أن نرجع إلى كلام الشاطبي حتى نفهم كلامه ولا نخلط بين عادات العرب في استعمال اللسان، وأحوال من نزل فيهم القرآن، لأن عادات العرب في استعمال اللسان نستشف منها طريقتهم في التعبير، قصدهم في التعبير، مرادهم من الخطاب، مآلهم في الخطاب، فابن عباس قال: لم أكن أعلم معنى الفاطر حتى اختصم إلي أعرابيان في بئر، يقول أحدهما: أنا فطرتها، فالأعرابي هنا كان يعبر بلهجته، فمن عادات العرب التعبير عن الفاطر بالإنشاء والإبداع، فمعنى الفاطر كانت لهجة مطردة في هذه القبيلة، ولم يكن قد اطلع عليها ابن عباس قبل هذه الواقعة، وقس عليها بعض التعبيرات المشهورة، فمثلا ابن عباس لما ناقشه سعيد بن جبير في قوله تعالى "أوْ لامستمُ النِّساءَ" (النساء:٤٣) قال سعيد إن ناسا ذكروا اللمس فقال ناس من الموالي ليس بالجماع وقال ناس من العرب: اللمس الجماع قال فأتيت ابن عباس فقلت إن ناسا من الموالي والعرب اختلفوا في اللمس فقالت الموالي ليس بالجماع وقالت العرب: الجماع، قال ابن عباس: من أي الفريقين كنت؟ قلت كنت من الموالي، قال غلب فريق الموالي، إن المس واللمس والمباشرة " الجماع، ولكن الله يكني ما شاء بما شاء ([٤٩]) إذن العرب في استعمال لسانها وخطابها في كلمة المس كانت تقصد المباشرة، وهنا سؤال يتبادر إلى الذهن ألا وهو: لماذا وظف القرآن الكريم كلمة "أو لامستم" ولم يستخدم لفظ: "أو جامعتم"؛ لأن القرآن معروف برقيه في التعبير، وتورعه في الكلام، وحسن اختياره للألفاظ، فاستعمل لفظ: "أو لامستم" وهو المشهور عند العرب، ولم يستعمل لفظ: "أو جامعتم" وهو المشهور عند الموالي، إذن هذه حيثية هامة في بيان معرفة عادات العرب في استعمال لسانها، والرواية التي معنا عن ابن عباس هل هي من قبيل التفسير بالمنقول أم من قبيل التفسير بالاجتهاد؟ بكل اختصار هي من قبيل التفسير بالاجتهاد، وهنا لابد من التنبيه على أمر ضروري في هذا الجانب؛ ألا وهو: لابد من التفريق بين عادات العرب في استعمال خطابهم، وبين أحوال من نزل فيهم القرآن، ففرق بين هذه وتلك، فمعرفة أحوال من نزل فيهم القرآن أي نعرف ماذا جرى لهم حتى نستفيد من حالهم على فهم أسباب النزول، ومعرفة عاداتهم في استعمال خطابهم لنعرف أساليب تعبيرهم، لندرك حكمة التعبير القرآني بتلك الأساليب.

٢ – ما يكون مستنده السماع :

ويدخل تحت هذا النوع كل روايات التفسير التي يرويها الصحابي عن غيره، وتشمل ما يلي:

أ - ما رواه الصحابة عن الرسول –ﷺ– من التفسير النبوي الصريح للقرآن الكريم: وهذا على قسمين:

الأول: أن يقع تفسيره جوابا لسؤال أو إزالة لإشكال في فهم آية.

الثاني: أن يفسر لهم النبي صلى الله عليه وسلم الآية ابتداء.

ب - ما يرويه الصحابة عن بعضهم البعض، ويدخل تحت هذا النوع ما كان من أسباب النزول أوأحوال من نزل فيهم القرآن، إذا كان الصحابي لم يحضر الواقعة، فإن طريقه في هذه الحال الرواية، وروايته مقبولة، وإن لم يذكر الصحابي الذي روى عنه؛ وذلك لأن الصحابة كلهم عدول باتفاق الأمة.

ج –ما يرويه الصحابي من الأمور الغيبية: وهذا يشمل الأخبار الماضية والأمور المستقبلية، والأخبار الماضية، فهذه إما أن يكون الصحابي أخذها عن الرسول– صلى الله عليه وسلم ـ،وهذا هوالمراد، وإما أن يكون مصدرها أهل الكتاب، وهذه لها حكم الإسرائيليات، وهي عند الصحابة على نوعين:

**الأول**: ما يُروى عن طريق السماع، وهذا يأخذونه عن مسلمة أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام من الصحابة وكعب الأحبار من التابعين.

الثاني: ما يُروى عن طريق الوجادة، وهذا ما يقرؤونه في كتب أهل الكتاب، كما حصل لعبد الله بن عمرو، حين أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما. (٥٠)

أما الأمور المستقبلية فالغالب أنهم أخذوها عن رسول الله – ﷺ –، وربما تلقوا بعضها عن أهل الكتاب.

**ثانيا : ما مستنده العقل**

وهذا القسم يرجع إلى الفهم والاستنباط، ولاشك أن الصحابة اجتهدوا في تفسير القرآن، وبيان معانيه، واختلفوا في ذلك، وهذا له موضعه من البيان والتفصيل لاحقا في هذا البحث إن شاء الله.

## المطلب الثاني

## ضابط الأثرية في تفسير الصحابة

نقصد بضابط الأثرية في تفسير الصحابة: محاولة تحديد أصل كلي يميز جنس التفسير بالرواية، وكل ما يندرج تحته دون غيره، أيدون أن يدخل فيه شيء من الاجتهاد.

فإذا كانت مصادر تفسير الصحابة تقسم إلى قسمين رئيسين، رواية ودراية، أو بعبارة أخرى أثر واجتهاد، فإنا نقول: إن الأثرية في تفسيرهم أو الرواية مستندها النقل، والنقل إما أن يكون عن مشاهدة أوسماع.

**فما يكون مستنده المشاهدة:** فهو مما اختص به الصحابة؛ لأن مشاهدة التنزيل لا يمكن أن تتأتى لغيرهم، ويندرج تحت هذا النوع أسباب النزول، أي ما كان صريحا في السببية، ومعرفة أحوال من نزل فيهم القرآن.

**وما يكون مستنده السماع:** ويشمل الروايات التي سمعها الصحابة عن الرسول – ﷺ – والروايات التي يرويها الصحابي عن غيره من الصحابة الآخرين.

قال الزركشي: بقي القسم الثالث ـ يقصد من أقسام التفسير بالمأثور بعد تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة ـ وهو بيان القرآن بما صح وروده عن الصحابة –رضي الله عنهم ـ قال الحاكم في المستدرك إن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل له حكم المرفوع كذلك أطلق الحاكم، وقيده بعضهم بما كان في بيان النزول ونحوه، مما لا مجال للرأي فيه، وإلا فهو من الموقوف.

ووجهة نظر الحاكم ومن وافقه أن الصحابة –رضي الله عنهم ـ قد شاهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا وعاينوا من أسباب النزول ما يكشف لهم النقاب عن معاني الكتاب، ولهم من سلامة فطرتهم وصفاء نفوسهم وعلو كعبهم في الفصاحة والبيان ما يمكنهم من الفهم الصحيح لكلام الله، وما يجعلهم يوقنون بمراده من تنزيله وهداه.( )[٥١]

ويمكن لنا القول: إن ضابط الأثرية في تفسير الصحابة: ما يميز جنس التفسير بالرواية وكل ما يندرج تحته دون غيره، وهو ما يكون مستنده النقل، سواء

أكان هذا النقل عن مشاهدة أو سماع، ويندرج تحت ما مستنده المشاهدة: ما كان صريحا في سبب النزول، ومعرفة أحوال من نزل فيهم القرآن من معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجارى أحوالها حالة التنزيل، كما يندرج تحت ما مستنده السماع: روايات التفسير التي سمعها الصحابة عن الرسول – ﷺ – والقراءات القرآنية، والروايات التي يرويها الصحابي عن غيره.

إذن فضابط الأثرية في تفسير الصحابة: هو ما يميز جنس التفسير بالرواية، وما يندرج تحته دون غيره، وهو ما مستنده النقل سواءً عنمشاهدأوسماع، ومن المشاهدة ماكانصريحافيسبب النزول، ومعرفةأحوالمننزلفيهمالقرآن، ومن السماع روايات التفسير التي سمعها الصحابة عن الرسول – ﷺ-والقراءات القرآنية،والروايات التي يرويها الصحابي عن غيره.

## المطلب الثالث

## مجالات الرواية بالمأثور في تفسير الصحابة

نقصد بمجالات الرواية في تفسير الصحابي: نواتج الضابط الذي حددناه في الصفحات السابقة، أعني في ضابط الأثرية في تفسير الصحابة، فيكون المصدر والمسلك في تلك المجالات الرواية فقط، وما يميز جنس التفسير بها وكل ما يندرج تحتهذا الجنس دون غيره، وهو ما يكون مستنده النقل، سواء أكان هذا النقل عن مشاهد أوسماع، وتكون في قضايا مخصوصة مثل ما قيس على المرفوع حكما، وما تمثل في سبب النزول الصريح، أي الصيغة الصريحة في أسباب النزول والقراءات القرآنية، أي ما فسر بطريق نوع من أنواع القراءات المتواترة، وما نقل من تفسير نبوي جرى مجرى التخصيص والتقييم والنسخ، أي مجالات السنة النبوية، ومنها: مجالات الإطلاق والتقييد والعموم والخصوص والناسخ والمنسوخ والإجماع...

وتوضيح هذا كله يكون بشيء من التفصيل والأمثلة فيما يلي:

إن تفسير الصحابي -عند العلماء- له حكم المرفوع إذا كان مما يرجع إلى أسباب النزول، وما ليس للصحابي فيه رأي، وقد أكد ذلك الزركشي في قوله: فإن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -[٥٢].

فما له حكم المرفوع، لأنه لا مجال للرأي وإعمال العقل فيها، بل لابد من النقل فيها عن رسول الله– صلى الله عليه وسلم - ، ويشمل:

أسباب النزول:

ومثاله: ما رواه البخاري عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابرا (رضي الله عنه) قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت "نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ .. "[٥٣]

قال الحاكم بعد أن ساق الحديث: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند .

الغيبيات: مثاله: ما رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس ـرضي الله عنهما ـ قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره.

قصص الآيات وأحوال الناس الذي نزل فيهم القرآن، فإنها من المنقول الذي لا سبيل للاجتهاد والرأي فيه.

مثاله : قصة إبراهيم عليه السلام مع النمروذ بن كنعان في قوله تعالى: " ألمْ ترَ إلى الذي حآجّ إبْراهيمَ في ربّهِ أنْ آتاه اللهُ المُلكَ إذْ قالَ إبْراهيمُ ربّيَ الذي يُحيـي ويُميت قالَ أنا أحيـي وأميت قالَ إبْراهيمُ فإنّ الله يأتي بالشّمْسِ مِنَ المَشْرِقِ فأتِ بها مِنَ المَغْربِ فبُهِت الذي كَفرَ ...".(البقرة:٢٥٨)

ومن أمثلة ما يُقاس على المرفوع حكما كذلك قول الصحابي كنا نفعل كذا أو أمرنا أن نفعل كذا، فالحكم هو الرفع، فمذهب جماهير المتقدمين أنه مرفوع مطلقا. قال ابن حجر: وهو الذي اعتمده الشيخان في صحيحهما وأكثر منه البخاري.( ٥٤ ) وكذلك قول الصحابي «كان يقال: كذا»، و «كانوا لا يفعلون: كذا»، و «كنا نؤمر: بكذا»، له حكم الرفع، ولو لم يصرح بإضافته إلى زمن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تماما كقول الصحابي "أمرنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بكذا ونهانا عن كذا.

أخرج الإمام البخاري في صحيحه، من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، قال عمر بن الخطاب يوما لأصحاب النبي، صلى الله عليه وسلم: فيمن ترون هذه الآية نزلت: "أيَودُ أحدُكُمْ أن تكُونَ لهُ جنّةٌ مّن نخيلٍ وأعنابٍ"(البقرة: ٢٦٦) ؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر، فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، فقال: ابن عباس: في نفسي شيء، فقال: يا بن أخي، قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلا لعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لرجلٍ يعمل بطاعة الله، ثم بعث له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.

ومنه: اشتهار تفسير الصحابة جميعهم لمصطلح: "في سبيل الله" في مصاريف الزكاة من سورة التوبة بالجهاد خصوصا، فهذا له حكم الرفع، وهكذا.

أما عن أسباب النزول فإنا نقصد بها هنا الأسباب الصريحة المباشرة،فهي تدخل في المنقول؛ إذ لا يجوز لأحدٍ ادعاءَ سببَ نزول – حاشاهم الادعاء في ذلك ـفسبب النزول الصحيح الصريح في حكم المرفوع؛ لأن الصحابي ناقل للحدث كما هو من غير

اجتهاد، فيعطى حكم الرفع إجماعا، كما قال ابن تيمية ويورده في قسم الحديث المسند أي إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

ومثاله: الآيات التي نزلت في حادث الإفك، فسبب النزول فيها صريح وواضح جدا، بأنه نزول في عائشة – رضي الله عنها، كذلك قول الله تعالى: "قدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا"(المجادلة:١) سبب نزولها في خولة بنت ثعلبة– رضي الله عنها ـ ، وهذا سبب صحيح وصريح فيها.

ومنه أيضا: ما رواه جابر رضي الله عنه قال : كانت اليهود تقول عن جماع المرأة من زوجها: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت"نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم"

قال الحاكم بعد أن ساق الحديث: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند.

وعن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال: قلت ورسول الله – صلى الله عليه وسلم ـ جالس:إنا لنجد في كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله شيئا إلا قضى له حاجته، قال عبد الله: فأشار إلي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (أو بعض ساعة ؟) قلت: صدقت، أو بعض ساعة، قلت: أي ساعة هي؟ قال: (آخر ساعات النهار) قلت: إنها ليست ساعات صلاة؟ قال: (بلى، إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يجلسه إلا الصلاة فهو في صلاة) إجابة الدعاء من يوم الجمعة بعد العصر، فاستغرب أبو هريرة التعيين ببعد العصر، وادعى بأنه وقت لا تجوز فيه صلاة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وهو يصلي إلا استجاب الله له)([٥٥]) فرد عليه عبد الله بأن الجلوس بعد الصلاة صلاة. والحديث في موطأ الإمام مالك، وهذا مما قاله عبد الله بن سلام، ثم وافقه أبو هريرة بدلالة الاستصحاب يدل على حكم المرفوع.([٥٦])

ومما يفسر به القراءات القرآنية كأثرٍ وروايةٍ،وقد تكون متواترةأو شاذة، فأما القراءة المتواترة فهي نصٌ متينٌ في قبول المعنى واعتباره من قبيل الرواية لا الاجتهاد، لأنّ القرآن يصدق بعضه بعضا، وإن كانت القراءة شاذة فهي من أصلٍ صحيحٍ باعتبار السّند فيستفاد منها المعنى اللّغويّ ولا يمكن استفادة كونها مرفوعة أو مسندة عن آخرها ، إنما يستفاد منها التفسير اللّغويّ وتوجيهه في لسان العرب.

ومنه كذلك: حمل بعض القراءات على غيرها، فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ وتتفق في المعنى، فقراءة ابن مسعود – ﷺ -: "أويكون لك بيت من ذهب" تفسّر لفظ الزخرف في القراءة المشهورة: "أوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ" (الإسراء:٩٣) وبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ والمعنى، وإحدى القراءتين تعيّن المراد من القراءة الأخرى، فمثلا قوله تعالى: "يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ "(الجمعة: ٩) وفسّرتها القراءة الأخرى: "فامضوا إلى ذكر الله"، لأن السعي عبارة عن المشي السريع، وهو وإن كان ظاهر اللفظ إلا أن المراد منه مجرد الذهاب.

وبعض القراءات تختلف بالزيادة والنقصان، وتكون الزيادة فيإحدى القراءتين مفسّرة للمجمل في القراءة التي لا زيادة فيها، فمن ذلك: القراءة المنسوبة لابن عباس: "لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ"البقرة:١٩٨في مواسم الحج".. فسّرت القراءة الأخرى التي لا زيادة فيها، وأزالت الشك من قلوب بعض الناس الذين كانوا يتحرّجون من الصفق في أسواق الحج.. والقراءة المنسوبة لسعد بن أبى وقاص: " وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ "(النساء:١٢) من أم فلكل واحد منهما السدس".. فسّرت القراءة الأخرى التي لا تعرض فيها لنوع الأخوة.

وللعلماء أنظار وآراء في مثل هذه القراءات فقال بعض المتأخرين: إنها من أوجه القرآن، وقال غيرهم: إنهاليست قرآنا، بل هي من قبيل التفسير، وهذا هو الصواب: لأن الصحابة كانوا يفسّرون القرآن ويرون جواز إثبات التفسير بجانب القرآن فظنها بعض الناس ـ لتطاول الزمن عليها ـ من أوجه القراءات التي صحّت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواها عنه أصحابه.

ومما يؤيد أن القراءات مرجع مهم من مراجع تفسير القرآن بالقرآن، ما روى عن مجاهد أنه قال: "لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه". (٥٧)

وأما استناد الصحابي إلى السنة، فهو على ثلاثة محامل:

الأول: أن يسأل الصحابة النبي – ﷺ- عن المعنى المراد من الآية ومثله: ما رواه الإمام الترمذي عن عبادة بن الصامت وأبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم سألاه عن "البشرى" وذلك في قوله تعالى: " لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ "(يونس: ٦٤). وقد فسرها الرسول ﷺ بقوله: "هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له".(٥٨)

الثاني: أن يبتدر الرسول صحابته بتفسير آية ومنه: ما أخرجه الإمام البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا: حطة تغفر لكم خطاياكم" فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم وقالوا: حبة في شعرة".(٥٩).

وما أخرج الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: (ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرؤوا إن شئتم"لا يسألون الناس إلحافا ".) (٦٠)

الثالث: أن يتأول أمرا أو نهيا في القرآن الكريم: والتأول هو ما يقوم به من أفعال تكون تفسيرا للخطاب القرآني ومثالذلك قوله تعالى: "وأنذرْ عشيرتكَ الأقربين" (الشعراء:٢١٤)

والمتتبع لمصنفات السنة النبوية التي أفردت أبوابا للتفسير المأثور عن النبي، ﷺ، يجد أنها ذكرت عددا من أسئلة الصحابة رضي الله عنهم لرسول الله، ﷺ، فيما أشكل عليهم من القرآن الكريم، كما تضمنت كثيرا من تفسير رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ابتداءً باعتباره مبلغا عن الله تعالى ومبينا لما جاء في كتابه الكريم

## المبحث الثاني
## الاجتهاد في تفسير الصحابة

الاجتهاد هو المصدر الثالث من مصادر التفسير في عصر الصحابة،فكان الصحابة – ﷺ – إذا أرادوا تفسير آية ما ولم يجدوها في كتاب الله تعالى ولم يتيسر لهم أخذها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لجأوا إلى الاجتهاد ليفسروا الآية بالرأي والاجتهاد، وكانت أدواتهم التي يستعينون بها في ذلك: معرفتهم بأوضاع اللغة وأسرارها، ومعرفتهم بعادات العرب وتقاليدها، ومعرفتهم بأحوال اليهود والنصارى في جزيرة العرب وقت نزول القرآن، وتمتعهم بقوة الفهم وسعة الإدراك. هذه هي أدوات الاجتهاد والاستنباط التي استعان بها الصحابة على فهم كثير من آيات القرآن، وهذا هو مبلغ أثرها في الكشف عن غوامضه وأسراره ( [٦١] )

وهذا كله بالنسبة لما يحتاج إلى نظر واجتهاد،أما ما يمكن فهمه بمجرد معرفة اللغة العربية فكانوا لا يحتاجون في فهمه إلى إعمال النظر؛ لأنهم عرب خلص، شاهدوا التنزيل وحضروا مجالس الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، والقرآن نزل بلسان عربي مبين.

ومن الأدوات كذلك معرفتهم بأسباب النزول، وما أحاط بالقرآن من ظروف وملابسات، تعين على فهم كثير من الآيات القرآنية، لهذا قال ابن تيمية: "معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب" ومثال التفسير بالاجتهاد والاستنباط:

إقرار الرسول ﷺ اجتهاد الصحابة في التفسير: فلا يبعد أن يقال: إن تفسير القرآن بالرأي نشأ في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك وقائع يمكن استنباط هذه المسألة منها، ومن هذه الوقائع:

قال عمرو بن العاص: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ذات السلاسل، فاحتلمت في ليلة باردةٍ شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت به، ثمّ صليت بأصحابي صلاة الصبح، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك له، فقال: يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنبٌ؟ قلت: نعم يا رسول الله،

إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، وذكرت قول اللّه: "ولا تقتلوا أنفسكم"(النساء: ٢٩) فتيممت، ثم صليت، فضحك ولم يقل شيئا)([٦٢]).

## المطلب الأول

## مشكلة الاجتهاد في أسباب النزول

هذا الذي سبق أن ذكرناه من أدوات الاجتهاد عند الصحابة يضاف إليه قوة الفهم وسعة الإدراك، فقد آتاهم اللّه عقلا وفهما جلوا به كثيرا من الأمور، وهذا أمر معلوم من سيرتهم ـ رضي اللّه عنهم ـ وهم يتفاوتون في معرفة معاني القرآن حسب تفاوت مداركهم وتحصيلهم و قدرتهم العقلية ؛ فأما مايتعلقبالفهموالاجتهاد، فيندرجتحتهجوانب أربعة، هي: تفسيرالقرآنبالقرآن، وتفسيرالقرآنبأقوالالرسول ـ صلى اللّه عليه وسلم – مماليس نصا في التفسير، والتفسيراللغوي، والمحتملات المراد من الخطاب القرآني.

ويدخل الاجتهاد في عامة أنواع تفسير القرآن بالقرآن، وأصل ذلك أن يستخرج المجتهد دلالة من آية لتفسير آية أخرى، أو لبيان معنى يتصل بها يعين على معرفة تفسيرها، أو ترجيح قول على قول من الأقوال المأثورة في تفسيرها .

ومن ذلك بيان المفردات، فعن ابن عباس – رضي اللّه عنه – في قوله تعالى: " وآويناهما إلى ربوةٍ ذاتِ قرارٍ ومعين" (المؤمنون:٥٠)قال: المعين: الماء الجاري، وهو النهر الذي قال اللّه تعالى عنه: "قد جعل ربُّكِ تحتكِ سَرِيًّا" (مريم:٢٤)([٦٣])

ومنه: بيان المبهم، فعن عائشة – رضي اللّه عنها – في قوله تعالى: "ويستفتونكَ فِي النِّساء قلِ اللهُ يُفتيكُمْ فيهِنَّ وما يُتلى عليكُمْ في الكِتابِ في يَتامَى النِّساءِ"(النساء:١٢٦) قالت: والذي ذكر اللّه أنه يتلى عليكمفي الكتاب الآية الأولى التي قال فيها: " وإنْ خِفتمْ ألا تقسِطوا فِي اليتامَى فانكِحوا ما طاب لكُم مِّنَ النِّساءِ " (النساء: ٣)([٦٤])

وبيان الكليات، ومنه ماورد عن طاووس بن كيسان قال سألت ابن عباس عن قوله تعالى: "فلا رفث"(البقرة:١٩٦)، قال: الرفث الذي ذكر هنا ليس الرفث الذي ذكر

في: " أحِلَّ لكُمْ ليلَةَ الصِّيامِ الرَّفثُ..."(البقرة:١٨٧) ذاك الجماع، وهذا العراب بكلام العرب، والتعريض بذكر النكاح.[٦٥]( )

وعن ابن عباس – ﷺ – قال: كل ريب شك إلا مكانا واحدا في الطور: "رَيْبَ المَنُونِ"(الطور:٣٠) يعني: حوادث الأمور.[٦٦]( )

ومنه: بيان مرجع الضمير، فعن مسروق قال: كنت متكئا عند عائشة – رضي الله عنها – فقالت: يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحد منهن فقد أعظم على الله الفرية، قلت: ماهن ؟ قالت: من زعم أن محمدا – صلى الله عليه وسلم – رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، قال: وكنت متكئا فجلست، فقلت يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله – عز وجل – " ولقد رآه بالأفقِ المبين" (التكوير:٢٣)، " ولقد رآه نزلة أخرى"(النجم:١٣)؟ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض، فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير" (الأنعام:١٠٣)، أولم تسمع أن الله يقول: " وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه عليٌ حكيم"(الشورى: ٥١)[٦٧]( )

ومنه بيان الأحكام، فقد ورد أن رجلا تزوج امرأة من جهينة فولدت له لتمام ستة أشهر، فانطلق زوجها إلى عثمان – رضي الله عنه - ، فذكر ذلك له، فبعث إليها، فلما أتي بها عثمان - رضي الله عنه – أمر برجمها، فبلغ ذلك عليا _ رضي الله عنه _ فأتاه فقال له: ما تصنع؟ قال: ولدت تماما لستة أشهر، وهل يكون ذلك؟ فقال علي _ رضي الله عنه _: أما تقرأ القرآن؟ قال بلى، قال: أما سمعت الله _ عز وجل _ يقول: "وحمله وفصاله ثلاثون شهرا" (الأحقاف:١٤)، وقال: "والوالدات يرضعن.. كاملين" (البقرة:٢٣١)؟ فلم نجده بقي إلا ستة أشهر، فقال عثمان _ رضي الله عنه _ والله ما فطنت بهذا، علي بالمرأة، فوجدوها قد فرغ منها..[٦٨]( )

ومنه: بيان النسخ، فعن سلمة بن الأكوع قال: لما نزلت: "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين" (البقرة:١٨٤) كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.[٦٩]( )

وهو قول ابن مسعود ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر _رضي الله عنهما_ ( [٧٠] )

ومثله في نفس الجانب عن ابن عباس _ رضي الله عنهما _ " ولكلٍّ جعلنا موالي مما ترك الوالدانِ والأقربون"(النساء:٣٣) قال: ورثة، " والذين عقدت أيمانكم..."(النساء: نفس الآية) كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمة للأخوة التي آخى النبي _ صلى الله عليه وسلم _ بينهم، فلما نزلت: " ولكلٍّ جعلنا موالي " نسخت، ثم قال: " والذين عقدت أيمانكم " من النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث ويوصي له.( [٧١] )

## موضع أسباب النزول من مصادر التفسير

سبق بيان احتمال وإمكان دخول أسباب النزول في الاجتهاد، فماوجه اعتبارها من محامل الاجتهاد ومأخذه وهي بالأصالة مصدرٌ نقليٌ ؟

والجواب عن ذلك: أنها إذا ذكرت من جهة النقل فهي محمولة على حكم المرفوع، فأسباب النزول المباشرة تعتبر من المنقول حقيقة، ولا تدخل في مصادر الاجتهاد .

وهنا لب حديثنا الذي عنونا له بـ"مشكلة الاجتهاد في سبب النزول"

كيف يكون الاجتهاد في تفسير الآية مع معرفة المفسرلسبب نزولها ؟ أو بلفظ آخر: كيف يعمل المفسر اجتهاده في سبب النزول؟

والجواب عن هذا: إن سبب النزول إذا ورد وعلم به المفسر فهو حينئذٍ ملزم بما في سبب النزول؛ هذا إذا كان سبب النزول صريحا وحقيقيا؛ لكن بعض الصحابة أو بعض التابعينقد يعبر عن آية بأنها نزلتفي كذا، وهو لايقصدبه سببا لنزولها، وإنما يقصد من ذلك تفسيرا لها، أو أن ما يصرح به من النزول داخل في معنى الآية . وهذا الذي قرّره الزركشي في البرهان ونقله السيوطيُ في الإتقان.

قال ابن تيمية: وقد تنازع العلماء في قول الصاحب نزلت هذه الآية في كذا هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله أو يجري مجرى

التفسير منه الذي ليس بمسند فالبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند وأكثر المساند على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره ؛ بخلاف ما إذا ذكر سببا نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند.(٧٢) ، وأمثلة هذه المسألة أو الضابط في سبب النزول الاجتهادي كثيرة جدا، نورد بعضها في مطلب النماذج التطبيقية آخر البحث.

## المطلب الثاني

## المنهل اللغوي لتفسير الصحابة.

القرآن الكريم نزل بلغة العرب، والصحابة -رضي الله عنهم – هم أئمة التفسير بوجه عام والتفسير اللغوي بوجه خاص، فإذا لم يسمعوا من النبي ـ صلى الله عليه وسلم – بيانا في تفسير بعض الألفاظ القرآنية، رجعوا إلى النظر في اللغة العربية، وبيانهم هذا وتفسيرهم مشاهدا أو مسموعا، أو لغويا محله القبول عند من جاء بعدهم.

وإذا نظرنا إلى الألفاظ اللغوية المفسرة، نجد أنها على قسمين:

الأول : ما لايحتمل إلا معنى واحدا، وهذا لا يقع فيه خلاف.

الثاني: ما يحتمل أكثر من معنى، والسياق يحتملها جميعا، وحمله على أحد المعاني يعتمد على الرأي والاجتهاد.

ولذلك قالوا حينما تفسر الآية بما يحتمله السياق من المعاني اللغوية الأصل فيها دلالة اللغة، فيُشترط لقبولها أن لا تخالف النص ولا الإجماع ولا أقوال السلف، وكل تفسير اعتمد فيه صاحبه على احتمالٍ لغويٍ خالف فيه نصًا أو إجماعا أو أقوال السلف في الآية فهو تفسير مردود

واللغة هي أكثر المصادر استعمالا عند المفسر، إلا أن اللغة لا تستقل بتفسير القرآن؛ لأن المفسر لديه مصادر نقلية خالصة.

ومثال ذلك قول الله تعالى: ولِيَرْبِطَ على قلوبكُم ويثبّت بهِ الأقدام (الأنفال:١١) ذهب أبو عبيدة معمر بن المثنى إلى أن المراد بتثبيت الأقدام: إفراغ الصبر عليهم.وربما سائل يسأل: هل يصح لغة أن يقال: ثبت الله قدمك بمعنى أفرغ عليك الصبر؟ الحقيقة أن هذا لا يصح لغة، وربما لقائل أن يقول: إنه يصح بأساليب لغوية أو بلاغية مختلفة، وإذا افترضنا صحة ذلك لغويا هل المراد هذا المعنى في هذه الآية؟ نقول: لا؛ لأن قصة الآية التي هي شبيهة بسبب النزول تبين أن المعنى اللغوي الثاني هو المراد، وهو تثبيت القدم الحقيقية على الأرض؛ لكي لا تسوخ في الرمل. وهنا عندنا

احتمال أن يكون هذا المعنى هو المراد، وهذا لغوي، فسبب النزول أو قصة الآية حدد لنا أحد المعنيين، فإذا اللغة لا تستقل بفهم القرآن، ... وأغلب ما نحتاج في اللغة هي قضية دلالة المفردة أو المعنى، يعني: ما معنى كذا؟ هذا الذي يتكرر في كل لفظة، ... ما تخلو آية إلا وفيها بيان معنى، وهذا المصدر إذا كانت اللفظة لا تحتمل إلا معنى واحدا، مثل قوله ـ سبحانه وتعالى ـ: "والنخلَ باسقاتٍ لها طلعٌ نضيد"(ق:١٠) (باسقات) ما معناها: طويلات، أو مرتفعات، هذا معنى واحد ليس لها معنى آخر، وإن ترادف التعبير عنه، الذي هو الدلالة على الارتفاع،...ولو رجعنا إلى اللغة لا نجد هذا المعنى الواحد؛ لأنه ليس نقليا، لكنه أشبه النقلي من هذه الجهة، فإذا إذا لم يكن للفظ إلا معنى واحدا في لغة العرب، فإنه لا مجال للاجتهاد، لكنما ضابط كونِ اللغة مصدرا للمجتهد؟ إذا تعددت الاحتمالات مثل قوله ـ سبحانه وتعالى ـ: "فرّت مِنْ قسْوَرةٍ"(المدثر:٥١)، هل المراد بكلمة قسورة الرامي، أو المراد بقسورة الأسد؟ هذا فيه اختلاف، الذي اختار الأسد، غير الذي اختار الرامي، وكون المفسر اختار هذا المعنى وترك الآخر، فهذا دلالة على أن هناك اجتهادا، فإذا تعددت المحتملات اللغوية، فإن الاجتهاد يردمباشرة،فإذا اللغة من أكبر المصادر التي يعتمدها المفسر الذي يفسر برأيه.

وهنا ملحظ في اللغة! هل اللغة من حيث هي نقلية أو عقلية؟ الأصل في اللغة النقل، بمعنى: أني لا أستطيع أن أخترع معنى لفظة من اللفظات، ...فاللغة من حيث هي مصدر نقلي، لكن استخدامها عقلي، يعني بالاجتهاد، ولهذا تعد من أكبر مصادر من يفسر القرآن برأيه. (٧٣)

ولذلك كان مما يميز تفسير الصحابة:أنهم كثيرا ما يكتفون بالمعنى الإجمالي، ويقتصرون على توضيح المعنى اللغوي الذي فهموه بأخصر لفظ مثل قولهم في قوله تعالى: "غير متجانف لإثم" (المائدة:٣) : أي غير متعرض لمعصية. فإن زادوا على ذلك، فما عرفوه من أسباب النزول.

ولنأخذ على ذلك مثالين أحدهما لبعض الصحابة اجتهد في طلب المعنى اللغوي للآية، لكنه لم يوفق في اجتهاده، فصوب الرسول– صلى الله عليه وسلم ـ اجتهاده، والثاني اجتهد فأقر الرسول– صلى الله عليه وسلم – اجتهاده.

مثال الأول: عَنْ عديِّ بْنِ حاتِمٍ – ﷺ -، قَالَ: لمَا نزلت:"حتى يتبيَنَ لكُمُ الخيطُ الأبيضُ مِنَ الخيطِ الأسودِمِنَ الفجرِ" (البقرة: ١٨٧) ذهبت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم- فقلت: يا رسولَ اللهِ، إني أجعلُ تحتَ وِسادتي عِقالين: عِقالا أبيضَ وعِقالا أسودَ، أعرفُ الليلَ مِنَ النهارِ فلا يستبينِ لي، فقالَ رسولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم -: (إنَ وِسادتكَ لعريضٌ، إنمَا هوَ سوادُ الليلِ، وبياضُ النهارِ) (٧٤)

والرسول لم يمنع عديًا – رضي الله عنه - من أن يفهم القرآن على ما عنده من معرفة اللسان العربي؛ لأن فهمه من جهة اللغة صحيح، لكنه بين له المعنى اللغوي الآخر الذي غفل عنه عديّ، وهو بياض النهار وسواد الليل، ولو كان فهم القرآن ابتداءً غير جائز منهم لنبههم النبي- صلى الله عليه وسلم -على ذلك، وهو لم يرد. ومثال الثاني الذي اجتهد فأقر الرسول– صلى الله عليه وسلم – اجتهاده. عَنْ عمرِو بْنِ العاصِ– رضي الله عنه - أنه قال: لمَا بعثهُ رسولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – إلى غزوة ذاتِ السلاسلِ، قال: فاحتلمتُ في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البرودةِ، فأشفقتُ إنِ اغتسلتُ أنْ أهلكَ، فتيمَمتُ ثمَ صليتُ بأصحابي صلاةَ الصبحِ، قال: فلمَا قدمنَا على رسولِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –ذكرتُ ذلكَ لهُ، فقالَ: (يا عمرُو: صليتَ بأصحابكَ وأنتَ جنبٌ؟) قال: قلتُ: نعمْ يا رسولَ اللهِ، إني احتلمتُ في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البرودةِ، فأشفقتُ إنِ اغتسلتُ أنْ أهلكَ، وذكرتُ قولَ اللهِ – عز وجل – "ولا تقتلوا أنفسكُمْ إنَ اللهَ كانَ بكُمْ رحيمًا (النساء: ٢٩)فتيمَمتُ، ثمَ صليتُ. فضحكَ رسولُ اللهِ – ﷺ–ولمْ يقلْ شيئًا.(٧٥)

وهنا لسائلٍ أن يسأل: هل مثل تلك الاجتهاداتالواردة عن الصحابة – رضي الله عنهم – في التفسير، والتي منبعها النظر في الاحتمالات اللغوية للفظة أو الآية القرآنية اعتمدوا فيها على الأثر والنقل أو الرأي والاجتهاد؟

أرى – والله أعلم – أنهم اعتمدوا في النظر فيها بداية على الرأي والاجتهاد، لكنه ليس الاجتهاد المجرد؛ بل كانوا– رغم اجتهادهم - كانوا يرجعون إلى النبي– ﷺ– لاستيضاح اجتهادهم والتأكد من صحته فيعملوا به أو غير ذلك فيصححوا لأنفسهم.

وخلاصة القول: أن الصحابة – رضي الله عنهم – كانوا إذا عرضت لهم بعض الألفاظ القرآنية ولم يسمعوا تفسيرها من النبي ـ صلى الله عليه وسلم – نظروا إلى بيانها من اللغة العربية، وهي حينئذٍ منها ما لا يحتمل إلا معنى واحدا، ومنها ما يحتمل أكثر من معنى، والسياق يحتملها جميعا، وحمله على أحد المعاني يعتمد على الرأي والاجتهاد.

ومثل تلك الاجتهاداتاعتمدوا في النظر فيهابدايةعلى الاجتهاد، المبني على ملازمتهم للنبي – ﷺ – ودرايتهم بدقائق اللغة وأسرارها، معرفتهم بأحوال العرب.

## المطلب الثالث

## مرجحات الرأي في تفسير الصحابة

ونقصد بمرجحات الرأي: عوامل ترجيح الروايات التي وردت عن الصحابة – رضي الله عنهم – من قبيل الاجتهاد، وتشمل: الروايات غير الصريحة، وعموم اللفظ القرآني، والسياق الذي سيق فيه اللفظ أو الآية، وهكذا، والذي يدخل فيه سبب النزول غير الصريح، وقول الصحابي: من السنة كذا، ومثاله: تفسيرهم لقول الله ".. في سبيل الله" أنها الجهاد،أما ما له حكم المرفوع فيدرج في التفسير بالرواية، وسوف نتناول تلك المرجحات بشيء من التفصيل فيما يلي:

### تفاوت الصحابة في فهم معاني القرآن:

إن الصحابة– رضي الله عنهم –لم يكونوا على درجة واحدة في فهم معاني القرآن؛ بل كانوا على درجات متفاوتة، وسبب ذلك أنهم كانوا متفاوتين في معرفتهم بأدوات الفهم والاجتهاد،وترتب على ذلك تفاوتهم في تفسير القرآن، تبعا لمقدار سماعهم التفسير من رسول الله – صلى الله عليه وسلم ـ ولمقدار ما شاهدوا من أسباب النزول، ولأن نزول القرآن بلغة العرب لا يقتضي أن العرب كلهم كانوا يفهمون في مفرداته وتراكيبه، إذ الفهم لا يتوقف على معرفة اللغة وحدها، بل لا بد لمن يفتش عن المعاني ويبحث عنها من أن تكون له موهبة عقلية خاصة، تتناسب مع درجة الكتاب وفوة تأليفه وكثير من الأحيان بحاجة إلى توقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهذا التفاوت جعلهم يرجع بعضهم إلى بعض في طلب فهم آيات القرآن الكريم، إذ التفاوت بينهم راجع إلى التفاوت في قوة الفهم و الإدراك، والتفاوت فيما أحاط بالآية من ظروف وملابسات، بل كانوا يتفاوتون في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فكانت تفاوتهم في الأمور التالية:

١ـ تفاوتهم في أدوات الفهم، كالعلم باللغة، فمنهم من كان واسع الاطلاع فيها ملما بغريبها، ومنهم من هو دون ذلك.

٢ـ تفاوتهم في ملازمة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ وحضور مجالسه.

٣- تفوتهم في معرفة أسباب النزول وغيرها، مما له تأثيره في فهم الآية.

٤- تفاوتهم في العلم الشرعي.

٥- تفاوتهم في مداركهم العقلية شأنهم شأن غيرهم من البشر.

كل هذا وغيره كان من أسباب تفاوتهم في معرفة القرآن وتفسيره.(٧٦)

وهذا التفاوت أيضا هو السبب الذي من أجله اختلفوا في فهم معاني بعض آيات القرآن الكريم، وإن كان اختلافا يسيرا بالنسبة لاختلاف التابعين ومن وليهم.

ومن أمثلة هذا الاختلاف : ماروى من أن عمر – رضي الله عنه –استعمل قدامة بن مظعون– رضي الله عنه – إلى البحرين فقدم الجارود على عمر، فقال: إن قدامة شرب فسكر، فقال عمر :من يشهد على ما تقول؟ قال الجارود :أبو هريرة– رضي الله عنه – يشهد على ما أقول، فقال عمر: يا قدامة إني جالدك قال :والله لو شربت كما يقول ما كان لك أن تجلدني، قال عمر : ولم؟ قال: لأن الله يقول: "ليسَ على الذينَ آمنُوا وعملوا الصالحاتِ جناح فيما طعِموا إذا ما اتقوا وآمنُوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنُوا ثم اتقوا وأحسنُوا" (المائدة:٩٣) فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثما تقو وأحسنوا، شهدت مع رسول الله– صلى الله عليه وسلم- بدرا وأحدا والخندق والمشاهد. فقال عمر : ألا أتردون عليه قوله؟ فقال ابن عباس : إن هذه الآيات أنزلت عذرا للماضين وحجة على الباقين؛ لأن الله تعالى يقول: "يَا أيُها الذينَ آمنُوا إنمَا الخمرُ والمَيسرُ والأنصابُ والأزلامُ رِجسٌ مّنْ عَملِ الشّيطانِ فاجتنبُوه ..." (المائدة:٩٠) قال عمر:صدقت(٧٧)

وأمام هذا الاختلاف يحق لنا أن نتدارس مرجحات الرأي في تفسيرهم – رضي الله عنهم – وهي الروايات التي وردت عن الصحابة – رضي الله عنهم – من قبيل الاجتهاد، وأولها الروايات غير الصريحة.

ونقول في ذلك: إن الصيغ التي ترد فيها روايات أسباب النزول على قسمين: الأول: الرواية الصريحة في سبب النزول،وهي أن يذكر الراوي أو الصحابي قصة أو

واقعة أو سؤالا أو حادثة أو نحو ذلك، ثم يقول: فنزلت هذه الآية، أو:فأنزل الله كذا وكذا، أو يقول سبب نزول الآية كذا وكذا، فهذه الروايات كلها من قبيل الصريح، ولها حكم الرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه لا يحتمل أن يكون من قبيل التفسير من الصحابي حتى نحكم له بالوقف.

الثاني: الرواية غير الصريحة، وهي التي يذكرها الراوي أو الصحابي بلفظ: نزلت هذه الآية في كذا، وقصده أن هذا مما يدخل في عمومها ومعناها؛ فهذا النوع ليس له حكم الرفع.

وهذا التقسيم هو الغالب وليس مطردا؛ لأن بعض الروايات التي يحكم بأنها وردت بصيغة صريحة؛ قد نجدها وردت بصيغة غير صريحة في موضع آخر، بل إنها قد تأتي بصيغة صريحة وبعدها في نفس الموضع بصيغة غير صريحة، وتوضيح ذلك: أنهفي الأعم الأغلب إذا قال الراوي سبب نزول هذه الآية كذا، أو ذكر الحادثة ثم قال: فنزلت هذه الآية؛ فإنه قصد بذلك سبب النزول، ولا يقصد التفسير.

فمثال الأول:ما ورد في سبب نزوله رواية صريحة:ما أخرجه البخاري من حديث البراء رضي الله عنه قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: "عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ" (البقرة: ١٨٧)" فقوله: فأنزل الله تعتبر رواية صريحة في السببية.

ومثال الثاني: ما ورد في سبب نزوله رواية غير صريحة:ما أخرجه البخاري من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في قوله تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة" (البقرة: ١٩٥) قال: نزلت في النفقة. " فهذه الصيغة غير صريحة؛لأن قوله: نزلت في النفقة: يعني أن مما يدخل في معناها النفقة.

ومثال ما ورد فيه رواية بصيغتين أحدهما صريحة والأخرى غير صريحة؛ رواية عبد الله ابن عمر – رضي الله عنهما ـ في قوله تعالى: "نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ" (البقرة:٢٢٣) – فقد قال فيها: نزلت في كذا وكذا، وجاءت هذه الرواية عنه في موضع آخر بصيغة صريحة.

ومثال ما ورد بالصيغتين في رواية واحدة: ما أخرجه البخاري في صحيحه عن البراء رضي الله عنه في قوله تعالى: "وأتوا البيوت من أبوابها" (البقرة: ١٨٩ ) قال:

نزلت هذه الآية فينا، فهذا غير صريح، فمن يقرؤها بهذه الصيغة يقول إنها من قبيل التفسير، وليس من قبيل سبب النزول، لكن حينما نقرأ بقية الرواية وفيها: كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا لم يدخلوا من قِبَل أبواب بيوتهم ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قِبَل بابه، فكأنه عُيِّر بذلك فنزلت: "وليْسَ البرُ بأنْ تأتوا البُيُوت منْ ظهُورها"(البقرة:١٨٩)فقوله: " فنزلت" بعد الواقعة هو من قبيل الصريح، فهنا في نفس الرواية نجد في أولها صيغة غير صريحة وفي آخرها صيغة صريحة.

أما عن عموم اللفظ القرآنيفنقول: إن هناك قاعدة من قواعد علم التفسير وهي: "**العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب**" وهي من القواعد المهمة في علم التفسير يأخذ بها جل المفسرين قديما وحديثا، وإهمالها يؤدي إلى الخطأ في فهم كثير من الآيات القرآنية، فمثلا قول الله تعالى : "إنَ اللّه يأمُرُكُمْ أنْ تؤدُوا الأمانات إلى أهلِها" (النساء:٥٨)، ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في فتح مكة عندما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة، ثم رده عليه لما نزلت الآية.

قال ابن كثير: "إنَ اللّه يأمُرُكُمْ أنْ تؤدُوا الأمانات إلى أهلِها" نزلت في عثمان بن طلحة قبض منه النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة، فدخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية فدعا عثمان إليه، فدفع إليه المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكعبة، وهو يتلو هذه الآية: فداه أبي وأمي، ما سمعته يتلوها قبل ذلك.( )[٧٨]

فهذه الآية دليل واضح على صحة هذه القاعدة، ولا يمكن أن يقال: إن العبرة هنا بخصوص السبب، وأنه لا يجوز الاستدلال بالآية على أداء كل أمانة من الأمانات.

لكن على المفسر أن يفرق بين ورود العام على سبب خاص، وبين دلالة السياق والقرائن على تخصيص العام، فالعلماء جعلوا ورود العام على سبب خاص لا يخصصه، أما دلالة السياق والقرائن على تخصيص العام فإن ذلك يخصصه.

قال السبكي في الأشباه والنظائر: " يجب أن يتنبه للفرق بين دلالة السياق والقرائن على تخصيص العام وعلى مراد المتكلم، وبين ورود العام على سبب، ولا تجري مجرى واحد، فإن مجرد ورود العام على سبب لا يخصصه، وأما السياق والقرائن

فإنها الدالة على المراد، وهي المرشدة إلى بيان المجملات وتعيين المحتملات . قال : فاضبط هذه القاعدة فإنها مفيدة في مواضع لا تحصى." [٧٩]

كذلك على المفسر أن يلحظأن اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب معتبر إذا لم يكن هناك معارض، أما إذا كان هناك معارض، فيحمل اللفظ على خصوص السبب، قال السبكي: إذا عرفت أن الأرجح عندنا اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب، فلا نعتقد أن ينسحب العموم في كل ما ورد وصدر؛ بل إنما نعمم حيث لا معارض.[٨٠]

**وزبدة القول:** أنه كانتهناك مرجحات للرأي في تفسير الصحابة بالاجتهاد، ومنها: الروايات غير الصريحة، وعموم اللفظ القرآني، والسياق الذي سيق فيه اللفظ أو الآية، ومنها تفاوتهمفيفهممعانيالقرآن بناءً على أسباب التفاوت المعروفة...

## المطلب الرابع

## الإسرائيليات وعلاقتها بتفسير الصحابة

المصدر الرابع من مصادر التفسير عند الصحابة وهو روايات أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

وذلك أن القرآن الكريم يتفق مع التوراة في بعض المسائل، وبالأخص في قصص الأنبياء، وما يتعلق بالأمم الغابرة، وكذلك يشتمل القرآن على مواضع وردت في الإنجيل كقصة ميلاد عيسى ابن مريم، ومعجزاته عليه السلام، لكن تناول القرآن لهذه القصص يختلف عن تناول التوراة أو الإنجيل لها، فالقرآن تناولها بإيجاز أما تناول التوراة والإنجيل لها ففيهما البسط والإطناب، فلم يتعرض القرآن لتفاصيل جزئيات المسائل، ولم يستوف القصة من جميع نواحيها، بل اقتصر من ذلك على موضع العبرة فقط.

ولما كانت عقول بعض الصحابة تميل إلى الاستيفاء والاستقصاء، كانوا يرجعون في استيفاء هذه القصص التي لم يتعرض لها القرآن إلى من دخل في الإسلام من أحبار وعلماء أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، ووهب بن منبه وغيرهم من علماء اليهود والنصارى.

وهذا بالضرورة بالنسبة إلى ما ليس عندهم فيه شيء عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، لأنه لو ثبت شيء في ذلك عن رسول الله ما كانوا يعدلون عنه إلى غيره مهما كان المأخوذ عنه.

غير أن الصحابة – رضي الله عنهم – لم يتعدوا موضع وحدَ الإباحة التي حددها لهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم ـ فلم يسألوا أهل الكتاب عن كل شيء، ولم يقبلوا منهم كل شيء، فقد كانوا يسألون ما يوضح القصص، أو ما يبين المجمل فقط، ومع ذلك يتوقفون فيما يلقى إليهم، فلا يحكمون عليه بصدق أو بكذب ما دام يحتمل كلا الأمرين، امتثالا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبوهم، وقولوا: "آمنّا بالله وما أنزل إلينا".. الآية.) (البقرة:١٣٦)([81])

كما أنهم لم يسألوهم عن شيء مما يتعلق بالعقيدة أو يتصل بالأحكام.

ومن هنا تتضح أهمية هذا المصدر بالنسبة للمصادرالسابقة: عند الصحابة، قال الذهبي:

غير أن رجوع بعض الصحابة إلى أهل الكتاب، لم يكن له من الأهمية في التفسير ما للمصادر الثلاثة السابقة ، وإنما كان مصدرا ضيقا محدودا ، وذلك أن التوراة والإنجيل وقع فيهما كثير من التحريف والتبديل.

فكان الصحابة لا يأخذون عن أهل الكتاب إلا ما يتفق وعقيدتهم ولا يتعارض مع القرآن. أما ما اتضح كذبه مما يعارض القرآن ويتنافى مع العقيدة فكانوا يرفضونه ولا يصدقونه، ووراء هذا وذاك ما هو مسكوت عنه، لا هو من قبيل الأول، ولا هو من قبيل الثاني، وهذا النوع كانوا يسمعونه من أهل الكتاب ويتوقفون فيه ، فلا يحكمون عليه بصدق ولا بكذب ، امتثالا لقول الرسول ﷺ:" لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ... الآية"[٨٢]

وهذا ابن عباس – رضي الله عنهما – يحذر من الأخذ عن بني إسرائيل فيقول:

يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزله الله على نبيكم – صلى الله عليه وسلم – أحدث الأخبار بالله محضا لم يشب، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتاب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم وقالوا: هو من عند الله؛ ليشتروا به ثمنا قليلا، أولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أنزل إليكم.[٨٣]

وتنقسم الروايات الإسرائيلية إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول: ما وافق شريعتنا ويعلم صحته بأن ورد في الكتاب أو السنة ما يوافقه ويدل على صحته، وذلك كتعيين اسم صاحب موسى عليه السلام بأنه الخضر، فقد ورد اسمه في الإسرائيليات، وجاء في السنة النبوية الصحيحة ما يثبت ذلك، وهذا القسم صحيح مقبول.

القسم الثاني: ما يعلم كذبه بأن ناقض وخالف ما جاء في شريعتنا، أو خالف العقل، وهذا القسم لا يصح قبوله ولا روايته، إلا للتحذير منه وإظهار كذبه.

القسم الثالث: ما هو مسكوت عنه، وهو الذي لا يخالف العقل ولا النقل، ولم يرد في الشرع ما يثبته، وهذا القسم اختلف في حكم روايته، أجازه البعض ومنعه البعض، والأولى أن نتوقف فيه، فلا نؤمن به ولا نكذّبه، وتجوز حكايته، لما تقدّم من قوله صلى اللّه عليه وسلم: "لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبوهم"

قال ابن كثير: ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام: فمنها ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب اللّه أو سنة رسول اللّه – صلى اللّه عليه وسلم -، ومنها ما علمنا كذبه بما دل عليه خلافه من الكتاب والسنة أيضا، ومنها ما هو مسكوت عنه فهو المأذون في روايته بقوله – صلى اللّه عليه وسلم – (بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)[٨٤]( )

وهناك من الأمور الغيبية ما يكون مصدرها أهل الكتاب، وهذه لها حكم الإسرائيليات أيضا، وهي عندالصحابة على نوعين:

**الأول** : ما يروى عن طريق السماع، وهذا يأخذونه عن مسلمة أهل الكتاب، كعبد اللّه بن سلام من الصحابة، وكعب الأحبار من التابعين.

**الثاني** : ما يروى عن طريق الوجادة، وهذا مايقرؤونه في كتب أهل الكتاب، كما حصل لعبد اللّه بن عمرو، حين أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما.[٨٥]( )

أما الأمور المستقبلية فالغالب أنهم أخذوها عن رسول اللّه – صلى اللّه عليه وسلم -،وربما تلقوا بعضها عن أهل الكتاب.

## القسم الثاني: الدراسة التطبيقية

ويشتمل على مبحثين

**المبحث الأول :نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور، وفيه مطلبان:**

الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور.

والثاني: توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالمأثور

**المبحث الثاني :نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد، وفيه مطلبان:**

الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد.

والثاني: توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالاجتهاد.

□

# المبحث الأول

## نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور

### المطلب الأول: نماذج من تفسير الصحابة بالمأثور.

شاء الله سبحانه وتعالى أن ينزل كتابه الخالد على الأمة الأمية، فأكرمها بأن كان القرآن الكريم بلغتها، وزاد في ذلك بأن تكفل سبحانه بحفظه وبيانه، مصداق ذلك قوله تعالى:"إنّ علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثمّ إنّ علينا بيانه) (القيامة١٧-١٩).

وفي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كان المفسّر للقرآن هو القرآن نفسه، وإلا كان المرجع الوحيد للتفسير هو النبي صلى الله عليه وسلم.

وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى أصبح بعض الرموز من الصحابة الكرام هم المرجع في تفسير القرآن الكريم، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون، وأبيّ بن كعب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، و ... رضي الله عنهم أجمعين.

وقد اجتهد هؤلاء الصحابة في القضايا التي لم يرد فيها نصّ صريح - من القرآن والسنة- واعتمدوا في بعض القضايا- خاصة ما يتعلق بقصص الأنبياء وقصص الأمم السابقة- على المعلومات المتوفرة لدى علماء أهل الكتاب.(٨٦)

ومن نماذج تفسير الصحابة بالمأثور ما يلي:

**<u>أولا: ما يرجع إلى المشاهدة مما يندرج تحت المنقول، وفيه:</u>**

(أ) أسباب النزول:

- مثاله: ما رواه البخاري عن ابن المنكدر، قال: سمعت جابرا (رضي الله عنه) قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت "نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم .. ."(٨٧)

- ومنه ما رواه أبو هريرة وابن عباس في تفسير قوله - تعالى -: "وأنذر عشيرتك الأقربين"(الشعراء: ٢١٤) من أن رسول الله -ﷺ خرج رسول اللهِ ﷺ حتى صعد الصفا،

ونادى بطون قريش،فهتف: "يا صباحاه" فقالوا: مَنْ هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمدٌ. فاجتمعوا إليه، فقال: "يا بني فلانٍ يا بني فلانٍ يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب" فاجتمعوا إليه فقال: "أرأيتكم لو أخبرتكم أنّ خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقيّ"؟ قالوا: ما جربنا عليك كذبا. قال: "فإني نذيرٌ لكم بين يديْ عذاب شديدٍ". قال فقال أبو لهب: تبًا لك أما جمعتنا إلا لهذا؟ ثمّ قام: فنزلت هذه السُورة: تبّت يدا أبي لهب وقد تبّ.( ٨٨ )

- وفي تفسير قول الله تعالى: "واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهرٍ واللائي لم يحضن وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن".( الطلاق: ٤)

- قال أبيّ رضي الله عنه:لما نزلت الآية في سورة البقرة في عدد النساء، قالوا: قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن، الصغار والكبار وأولات الأحمال، فأنزلت.( ٨٩ )

**(ب) أحوال من نزل فيهم القرآن:**

- قال عروة بن الزبير: (قلت لعائشة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم- وأنا يومئذ حديث السن- أرأيت قول الله -تبارك وتعالى-: "إنّ الصفا والمروة من شعائر اللهِ فمنْ حج البيت أوِ اعتمرَ فلا جناح عليهِ أن يطوّف بهما .. ."(البقرة: ١٥٨) فما أرى على أحدٍ شيئا ألا يطوف بهما.

- فقالت عائشة: كلا، لو كانت كما تقول كانت: (فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما)، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار: كانوا يهلون لمناة- وكانت مناة حذوَ قديدٍ- وكانوا يتحرّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك، فأنزل الله: "إنّ الصفا والمروة من شعائرِ اللهِ فمنْ حج البيت أوِ اعتمرَ فلا جناح عليهِ أن يطوّف بهما .. "(البقرة: ١٥٨) ( ٩٠ )

ويلحظ من هذا المثال: أن سبب النزول قد يكون من أجل حالٍ من أحوال من نزل فيهم الخطاب من العرب أو اليهود، وبهذا يكون المثالان صالحين للتمثيل بهما في الأمرين.

- ومنه ما رواه البخاري عن ابن عباس– رضي الله عنهما- قال: كانت عكاظ ومجنة

وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت:"ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم ..."(البقرة:١٩٨) في مواسم الحج ( )[٩١]

ومن تفسير ابن عباس الذي يكشف عن معرفته بأحوال العرب وأوضاعها في عصر التنزيل، ما أخرجه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما:

في قول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن). (النساء: ١٩).

قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك ( )[٩٢].

ومما يدل على إلمام ابن عباس بأحوال أهل الكتاب في عصر التنزيل:

ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده قال: حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما- في قوله تعالى-: "فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين". (المائدة: ٤٢).

قال: كان بنو النضير إذا قتلوا قتيلا من بني قريظة أدوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلا أدوا الدية كاملة،فسوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم الدية كاملة.( )[٩٣]

**ثانيا: ما يرجع إلى السماع مما يندرج تحت المنقول أيضا، وفيه:**

**(أ) ما يرويه الصحابة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من التفسير النبوي الصريح:**

ذكرنا سابقا أن ما يرويه الصحابة من التفسير النبوي الصريح إما أن يفسره لهم النبي – صلى الله عليه وسلم – ابتداءً، وإما أن يفسره لهم جوابا لسؤالٍ أو إزالة لإشكالٍ في فهم بعض الآيات.

ومن أمثلة ما يفسره لهم ابتداءً:

عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يجاء بالموت يوم

القيامة كأنه كبش أملح، فيوقف بين الجنة والنار، فيقال: يا أهل الجنة، هل تعرفون هذا؟ فيشرئبُون وينظرون، ويقولون: نعم، هذا الموت، قال: ويقال: يا أهل النار، هل تعرفون هذا؟ قال: فيشرئبُون وينظرون، ويقولون: نعم، هذا الموت، قال: فيؤمر به فيذبح، قال: ثم يقال: يا أهل الجنة، خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت، قال: ثم قرأ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون "(مريم: ٣٩)، وأشار بيده إلى الدنيا.[٩٤]

**ومن أمثلة ما يفسره لهم جوابا لسؤال:**

- روي عن مسروق بن الأجدع قال: سألنا عبدالله بن مسعود عن هذه الآيات: " ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون " (آل عمران:١٦٩)، قال: أما إنا قد سألنا عنها فقيل لنا: إنه لما أصيب إخوانكم بأحد، جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فيطلع الله إليهم اطلاعة فيقول: يا عبادي، ما تشتهون فأزيدكم؟ فيقولون: ربنا، لا فوق ما أعطيتنا! الجنة نأكل منها حيث شئنا! ثلاث مرات ـ ثم يطلع فيقول: يا عبادي، ما تشتهون فأزيدكم؟ فيقولون: ربنا، لا فوق ما أعطيتنا! الجنة نأكل منها حيث شئنا! إلا أنا نختار أن ترد أرواحنا في أجسادنا، ثم تردنا إلى الدنيا فنقاتل فيك حتى نقتل فيك مرة أخرى) (٩٥)

- ومنه ماروي عن علي – رضي الله عنه – أنه قال: سألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن يوم الحج الأكبر، فقال: (يوم النحر). (٩٦)

- ومنه ما ورد في قول الله تعالى: "إنا فتحنا لك فتحا مبينا سلطان ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما سلطان وينصرك الله نصرا عزيزا". (الفتح: ١ ـ ٣)

- عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى قام حتى تفطر رجلاه، فقلت: يا رسول الله! أتصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟!

فقال: (يا عائشة! أفلا أكون عبدا شكورا). [٩٧]

(ب) ما يرويه بعضهم عن بعض:

- أخرج البخاري بسنده عنعبيد بن حنين، قوله: سَمعتُ ابن عباس، يقولُ: كُنْتُ أُرِيدُ أنْ أسألَ عمرعنِ المرأتينِ اللتينِ تظاهرتا على رسُولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ، فمَكثتُ سَنَةً، فلمْ أجدْ لهُ موْضِعًا حتى خرَجْتُ معَهُ حاجًّا، فلمَّا كُنَّا بظهْرانَ ذهبَ عمرُ لِحاجتِهِ، فقال: أدْرِكْنِي بالوضُوءِ فأدْرَكْتُهُ بالإداوةِ، فجعلتُ أسْكُبُ عليْهِ الماءَ، ورأيْتُ موْضِعًا، فقلتُ: يا أميرَ المؤْمنينَ، مَنِ المرأتانِ اللتانِ تظاهرتَا، قالَ ابنُ عبَّاسٍ: فما أتممْتُ كَلامِي حتى قالَ: عائِشَةُ وحفْصَةُ.( )[٩٨]

- ومنه: ما رُوي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قالت قريش ليهود: اعطونا شيئا نسأل هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، قال: فسألوه عن الروح، فأنزل الله: "ويسألونكَ عنِ الرُّوحِ قلِ الرُّوحُ مِنْ أمرِ ربِّي وما أوتيتم مِّن العِلمِ إلا قليلا" (الإسراء:٨٥)( )[٩٩]

- في قوله تعالى: إنما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنْكُمُ الرِّجْسَ أهلَ البَيْتِ ويُطَهِّرَكُمْ تطهِيرا). (الأحزاب: ٣٣).

  - روى مسلم بسنده عن مصعب بن شيبة، عن صفية قالت: قالت عائشة رضي الله عنها:" خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرحل ()المرط: كساء، والمرحل: المنقوش عليه صور رحال الإبلمن شعر أسود، فجاء الحسن فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: (إنما يريد اللهليذهب عنكم الرجس ... الآية) ( )[١٠٠]

(ت) ما يروونه من الغيبيات:

ويشمل الأخبار الماضية، والأمور المستقبلية، وهي إما أن يكون الصحابي أخذها عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وإما أن يكون مصدرها أهل الكتاب.

ومن أمثلة الأولى: ما روي عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – في قوله تعالى: "إنَّ أوَّلَ بيْتٍ وُضِعَ للنَّاسِ للَّذي ببَكَّةَ مُبَارَكًا وهُدًى للعَالمِينَ" (آل عمران:٩٦) قال: كانت البيوت قبله، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله.( )[٢٠١]

ومن أمثلة الأخرى: ما روي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه سأل كعبا عن أم الكتاب في قوله: "يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب"(الرعد:٣٩)، قال: علم الله ما هو خالق، وما خلقه عالمون، فقال لعلمه: كن كتابا، فكان كتابا.(١٠٢ )

## المطلب الثاني

## توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالمأثور

وردت مرويات أسباب النزول المنقولة في نماذج المطلب السابق بصيغة تصريحية من الصحابة الناقلين للحدث الجاري ـ الذي نزلت الآيات إثره ـ وهذا الضابط من التصريح حمل على السبب المباشر وهو ما يعني حكم الرفع أنه حديث مسند ؛ ولذا نقلنا سابقا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رد تنازع العلماء في قول الصحابيّ " نزلت الآية في كذا" أو هو يعامل معاملة المسند أم لا، ونصّ في سياقه على أنّ الاتفاق حاصلٌ في كون الآية إذا نزلت مباشرة عقب السبب ـ بحكم شهود الصحابيّ أو علمه بالحدث المباشر وحاله ونقله ـ فإنهم جميعا يدرجونه في المسند.

وفي مثل المرويات التي وردت في مطلب النماذج التطبيقية، حديث جابرٍ رضي اللّه عنه، حيث قال فيه الحاكم النيسابوري" هذ الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها وليست موقوفة فإنّ الصحابيّ الذي شهد الوحي والتنـــزيل فأخبر عن آية أنها نزلت في كذا وكذا فإنه حديث مسند ([١٠٣]) .

وقد تعقب السيوطيُ الحاكمَ في تدريب الراوي([١٠٤]) بأنّ كلامه في معرفة علوم الحديث تخصيصٌ لما أطلقه في المستدرك، وعوّل الأئمة على ما أفاده نصًا صريحا في كتابه معرفة علوم الحديث، وصوّبوه، وهذا يدلُ على أنّ سبب النزول الصريح كفيلٌ بكونه مسندا عن آخره، أي له حكم الرفع، وبهذا يثبت نسبة مرويات الصحابيّ لأسباب النزول الصريح إلى التفسير المسند ، واللّه الموفق.

وممّ سيق من مطلب النماذج التطبيقية، حديث أبيّ بن كعبٍ رضي اللّه عنه،فإنه نصٌ صريح في السببية ـ بل استفيدَ منه تخصيص عموم حكم المطلقات، ولذلك ورد التخصيص بأسباب النزول على الصّحيح، ولا يُخصّصُ ولا يُخصّصُ إلا بنقلٍ أو روايةٍ إذ ليس للاجتهاد في التخصيص أو النسخ ونحوه مدخلٌ.

ومن مظانّ هذا المنحى والبيان، تخصيص قوله تعالى "( ومن يقتل مؤمنا متعمّدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب اللّه عليه ولعنه.....الآية) [النساء٩٣] بسبب النزول، فإنّ الآية صريحة في الحكم بخلود النار للقاتل عمدا، ولا يخلد فيها إلا الكافر أو المرتدُ نصًا وإجماعا، والإشكال آتٍ من جهة الحكم بالخلود لمن قتل، فإبعادُ إيهام دخول النار مع الخلود فيها لمن ارتكب كبيرة القتل واردٌ ههنا من جهة

سبب النزول، وهي قرينة التخصيص([١٠٥])، قال القرطبي: هذا مذهب أهل السُنّة وهو الصحيح، وإن هذه الآية مخصوصة، ودليل التخصيص آيات وأخبار، وقد اجمعوا على أن الآية نزلت([١٠٦]) في مقيس بن صبابة([١٠٧]).

## المبحث الثاني

## نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد

### المطلب الأول

### نماذج من تفسير الصحابة بالاجتهاد

**تفسير القرآن بالقرآن**

ومن تفسير ابن عباس القرآن بالقرآن، ما روي عن سعيد بن جبير: أن رجلا أتى ابن عباس فقال: سمعت الله يقول: "فلا أنساب بينهم يومئذ ..." (المؤمنون: ١٠١)، وقال في آية أخرى: "وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون" (الطور: ٢٥).

فأجاب ابن عباس عن ذلك بقوله: أما قوله: " فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون": فذلك في النفخة الأولى، فلا يبقى على الأرض شيء، فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون، وأما قوله: "وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون": فإنه لما دخلوا الجنة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون. [١٠٨] ( )

روي عن النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه– فيقول الله سبحانه وتعالى: "وإذا النفوس زوجت"(التكوير:٧)، عن عمر بن الخطاب– رضي الله عنه ـ يقول: قرن الرجل الصالح بالصالح، والرجل الطالح بالطالح، والفاسد بالفاسد، والكافر مع الكافر، يعني: كل واحد يقرن بمثيله في العمل، وقال: اقرءوا: "احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون"(الصافات:٢٢)[١٠٩]( )

وفي تفسير قوله تعالى: "قد كان لكم آية في فئتين التقتا" (آل عمران: ١٣) ، قال ابن مسعود: هذا يوم بدر، نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا، وذلك قوله تعالى: "وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلا ويقللكم في أعينهم" (الأنفال: ٤٤) [١١٠]( ).

**تفسير القرآن بأقوال الرسول – صلى الله عليه وسلم – مما ليس نصا في التفسير:**

روى البخاري بسنده عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (فضل صلاة الجمع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح، يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: "وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا"( )[١١١]

روى البخاري بسنده عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عائشة رضي الله عنها، قال: سألتها عن قولالله تعالى: "إنا أعطيناك الكوثر"(الكوثر: ١) فقالت: نهر أعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم، شاطئاه عليه درّ مجوف، آنيته كعدد النجوم.( )[١١٢]

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه قال في الكوثر: هو الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه.

**اجتهاد الصحابة في حياة الرسول وإقرار الرسول – ﷺ – اجتهادهم:**

عن عمرو بن العاص – رضي الله عنه ـ أنه قال: لما بعثه رسول اللهِ – صلى الله عليه وسلم – إلى غزوة ذاتِ السلاسلِ، قال: فاحتلمت في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البرودة، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبحِ، قال: فلما قدمنا على رسولِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –ذكرت ذلك له، فقال: (يا عمرو: صليت بأصحابك وأنت جنب؟) قال: قلت: نعم يا رسول اللهِ، إني احتلمت في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البرودة، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، وذكرت قول اللهِ – عز وجل – "ولا تقتلوا أنفسكم إن اللهَ كان بكم رحيما ( سورة النساء: ٢٩)فتيممت، ثم صليت. فضحك رسولُ اللهِ – ﷺ–ولم يقل شيئا. ( )[١١٣]

ومنه ما أورده الطبري عن هشام بن عروة عن أبيه قال: تلا رسول الله – ﷺ– يوما قوله تعالى: "أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها"(محمد: ٢٤)، فقال شاب من أهل اليمن: بل عليها أقفالها، حتى يكون الله – عز وجل – يفتحها أو يفرجها، فما زال الشاب في نفس عمر – رضي الله عنه – حتى ولي فاستعان به.( )[١١٤]

**اجتهاد الصحابة في حياة الرسول وتصحيح الرسول – ﷺ – لاجتهادهم:**

حديث عبد الله بن مسعود، لما نزلت آية: "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم" (الأنعام: ٨٢) قلنا يا رسول الله: وأينا لم يظلم نفسه، فقال: (إنه ليس الذي تعنون،

ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح "يا بنيّ لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم" (لقمان: ١٣)[١١٥]( )

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (ليس أحد يحاسب إلا هلك) قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك، أليس يقول الله عز وجل:"فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا" ؟ (الانشقاق: ٨) قال: (ذاك العرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك.)[١١٦]( )

ومنه أيضا: عن عدي بن حاتم – رضي الله عنه ـ، قال: لما نزلت:"حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر" (البقرة: ١٨٧) ذهبت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم ـ فقلت: يا رسول الله، إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالا أبيض وعقالا أسود، أعرف الليل من النهار فلا يستبين لي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم ـ: (إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل، وبياض النهار)[١١٧]( )

**التفسير اللغوي (المحتملات اللغوية للفظة القرآنية):**

سبق أن ذكرنا أن تفسير الألفاظ القرآنية لغويا على قسمين:مالايحتمل إلا معنى واحدا،ومايحتمل أكثر من معنى،والسياق يحتملها جميعا،وحمله على أحد المعاني يعتمد على الرأي والاجتهاد.

- ومن أمثلة الألفاظ التي لا يحتمل تفسيرها إلامعنى واحدا:

ومثاله: ما ذكره الطبري عند تفسيره لقول الله تعالى: "أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا"(الإسراء:٧٨) حيث ذكر تفسير عبد الله بن مسعود – رضي الله عته ـ للفظة "لدلوك" أنه قال: حين غربت الشمس: دلكت براح.[١١٨]( )

- ومن أمثلة الألفاظ التي يحتمل تفسيرها أكثر من معنى: في تفسير قول الله تعالى: "ختامه مسك" (المطففين:٢٦)

ذكر الطبري أن فيه أقوال منها: الأول بمعنى خلطه، وهو قول ابن مسعود، قال: أما إنه ليس بالخاتم الذي يختم، أما سمعتم المرأة من نسائكم تقول: طيب كذا

وكذا خلطه مسك ؟ والثاني بمعنى آخر شرابهم، وهو قول ابن عباس، قال: طيب الله لهم الخمر، فكان آخر شيء جعل فيها حتى تختم بالمسك.[٢١٩]( )

- ومنه ما ورد في قول الله تعالى: "حتى إذا استيأسَ الرُسُلُ وظنُوا أنهُمْ قد كُذبُوا جاءهمْ نصرُنا فنُجّيَ مَنْ نشاءُ ولا يُردُ بأسُنا عنِ القومِ المُجرمينَ" (يوسف: ١١٠)

عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى: "حتى إذا استيأسَ الرُسُلُ"، قالت عائشة: كذبوا، قلت: فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن؟قالت: أجل، لعمري لقد استيقنوا بذلك، فقلت لها: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها، قلت: فما هذه الآية؟

قالت: هم أتباع الرسل الذي آمنوا بربهم وصدقوهم، فطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأس الرسل من كذبهم منقومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم، جاءهم نصر الله عند ذلك.[١٢٠]( )

**احتمال النص القرآني أكثر من معنى:**

ومنه ما ورد في قول الله تعالى: "وإنِ امرَأة خافتْ منْ بعلها نشُوزا أوْ إعراضا فلا جُناح عليهما أنْ يُصلحا بينهُما صُلحا والصُلح خيرٌ". (النساء: ١٢٨)

فقد رُوي عن عمر رضي الله عنه، أن رجلا سأله عن آية، فكره ذلك وضربه بالدرة، فسأله آخر عن هذه الآية "وإنِ امرَأة خافتْ منْ بعلها نشُوزا"، فقال: عن مثل هذا فسلوا، ثم قال: هذه المرأة تكون عند الرجل، قد خلا من سنها، فيتزوج المرأة الثانية يلتمس ولدها، فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز.[١٢١]( )

- ومنه ما ورد في قول الله تعالى: "سَمّاعُونَ لِلكَذِبِ أكّالُون لِلسُحتِ". (المائدة: ٤٢) عن مسروق قال: قلت لعمر بن الخطاب:أرأيت الرشوة في الحكم، أمن السحت هي؟قال: لا، ولكن كفر، إنما السحت أن يكون للرجل عند السلطان جاه ومنزلة، ويكون إلى السلطان حاجة، فلا يقضي حاجته حتى يهدي إليه هدية.[١٢٢]( )

## المطلب الثاني

## توجيه النماذج التطبيقية لتفسير الصحابة بالاجتهاد

شدّة التصاق الموقوفات بأشباه المرفوعات، صعّب تحرير الضابط بين تدقيق أو تحديد نسبة الأثر إلى الرّفع وبين الحكم باجتهاد الصحابيّ في تفسير الآية فيكون موقوفا؛ وذلك لأن الصحابة نهلوا من منهل النبوة في التعامل مع القرآن ومدارسته وتدبّره، فآثروا التفسير بما هو مجملٌ مشارٌ إليه في كليات القرآن أو اصطلاحه أو عاداته في الخطاب، وأجرَوه على النُظم الوارد فيه.

وهذا ملحظ منهجيٌ في صعوبة التفرقة بين الموقوفات والمرفوعات في تفسير الصحابي إلا على الراسخين المحققين الذين درسوا الروايات واستفرغوا الوسع في ذلك.

وقد أشار إلى هذه المعضلة الحاكمُ النيسابوريُ في معرفة علوم الحديث ليُخلص منها المرويات المرفوعة حكما، وهذا قيدٌ منهجيٌ في الانتباه إلى مرويات الصحابة وآثارهم، لما علمناه من شدّة التحري في نسبة المرفوع.

والحق، أنّ من مميّزات مرويات الصحابة التفسيرية بروز أسلوب في التعبير والخطاب على نمط الهدي النبويّ، آتٍ من الملازمة التامة للمجالس النبوية في تلقي القرآن والتفسير، ومن المدارسة الفردية والتدبرية والاستنباطية لقراءة القرآن وترتيله، ولهذا ورد عن الصّحب الكرام رضي الله عنهم الاهتمام بتدبُر القرآن وترتيله، كمثل قول ابن مسعود- رضي الله عنه-: مَنْ أرادَ العِلمَ فليُثوِّرِ القرآن، فإنّ فيه علم الأوّلين والآخرين([١٢٣]) ، ومعناه المقابلة بين الآيات وتأويل بعضها على بعض استنباطا لمآلات نظم الخطاب، ولذلكم قالوا إنّ من احسن طرق التفسير تفسير القرآن بالقرآن.

ومن هذا المنطلق، عكفنا على فهم مرويات الصحابة في التفسير القرآنيّ للقرآن الآتي من غير تصريح بالرواية، وإذ قد نقلنا رواية ابن عباسٍ -في النماذج التطبيقية لتأويل القرآن بالاجتهاد عند عرض تفسير قوله تعالى" فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون"- وهو يجيب عن سؤال السائل، علمنا أنّ لابن عباسٍ منهجا متكاملا في التفسير، فلم يكتفِ بالمرفوعات حقيقة وإنما أثار من القرآن ما هو أهله ببيانه، آتيا على تأويله تأويلا سليما صحيحا، ومثله ما مورد عن عمر رضي الله عنه في الرواية بعدها.

ومما يستفاد من منهج الصحابة في التعامل مع القرآن، تأصيل مسلك التفسير الموضوعيّ، بحمل خطاب القرآن بعضه على بعضٍ ودرء ما يُتوهَّم منه التعارض والاضطراب.

وكثيرٌ من مرويات الصحابة في التفسير هي على هذا المحمل من الاستنباط سيقت مساق الرواية ونسبت إلى الرفع، وهي ألصق بنمط الموقوفات لا المرفوع، خاصة إذا أمعنا النظر في شكل أسلوبها البعيد على الإخبار بالغيبيات أو النقل من المراسيل- أعني مرسل الصحابي-، وما فيه حكمه.

## الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله – صلى الله عليه وسلم – وبعد

ففي نهاية المطاف نستخلص عدة نتائج على النحو التالي:

**أولا:** تفسير الصحابة بين الأثر والرأي هو: ما نقلَ عن الصحابة – رضي الله عنهم ـ من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص القرآن الكريم، بما جاء في القرآن رواية أو اجتهادا، وبما جاء في السنة النبوية رواية أو سماعا، وبما نقله بعضهم عن بعض، وبما توصلوا إليه عن طريق الاجتهاد والرأي المحمود.

**ثانيا:** تفسير الصحابة له حكم المرفوع فيما يتعلق بأسباب النزول، أو كان مما لامجال للرأي فيه، وكان صحيح النقل غير مأخوذ عن الإسرائيليات، ولم يرد من الكتاب والسنة ما يخالف قولهم ولا إجماعهم، أما ما للرأي فيه مجال فهو موقوف على الصحابي نفسه، وهذا اختلف في الأخذ به، فذهب بعضهم إلى وجوب الأخذ به، وبعضهم إلى عدم الأخذ به، وكل فريق من هؤلاء له وجهته وحجته.

**ثالثا:** كان الصحابة –رضي الله عنهم– يعتمدون في تفسيرهم للقرآن الكريم على أربعة مصادر: أولها: القرآن الكريم، وثانيها النبي– صلى الله عليه وسلم ـ، وثالثها الاجتهاد وقوة الاستنباط، ورابعها النقل عمن أسلم من أحبار اليهود والنصارى.

**رابعا:** ضابط الأثرية في تفسير الصحابة: هو ما يميز جنس التفسير بالرواية، وما يندرج تحته دون غيره، وهو ما مستنده النقل سواءً عن مشاهدأوسماع، ومن المشاهدة ماكان صريحا في سبب النزول، ومعرفة أحوال من نزل فيهم القرآن، ومن السماع روايات التفسير التي سمعها الصحابة عن الرسول – صلى الله عليه وسلم ـ والقراءات القرآنية، والروايات التي يرويها الصحابي عن غيره.

**خامسا:** مجالات الرواية بالمأثور في تفسير الصحابي :ما يميز جنس التفسير بالرواية وما يندرج تحته دون غيره، وهو ما يكون مستنده النقل عنمشاهدأوسماع، ويكون في قضايا مخصوصة مثل ما قيس على المرفوع حكما، وما تمثل في سبب النزول الصريح، وما فسر بطريق نوع من أنواع القراءات المتواترة،وما نقل من تفسير

نبوي تحت أي مجال من مجالاتها، مثل الاطلاق والتقييد والعموم والخصوص والناسخ والمنسوخ والإجماع... إلخ

**سادسا:** يتعلق بالفهم والاجتهاد في تفسير الصحابة جوانب أربعة، هي: تفسيرالقرآن بالقرآن، وتفسيرالقرآن بأقوال الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ مما ليس نصًا في التفسير، والتفسيراللغوي، والمحتملات المراد من الخطاب القرآني.

**سابعا:** أسباب النزول إذا ذكرت من جهة النقل فحكمها الرفع وهي من المنقول حقيقة، ولا تدخل في مصادر الاجتهاد،لكن بعض الصحابة قد يعبر عن آية بأنها نزلت في كذا، وهو لايقصد به سببا لنزولها، وإنما يقصد من ذلك تفسيرا لها، أو أن ما يصرح به من النزول داخل في معنى الآية.

**ثامنا:** كان الصحابة – رضي الله عنهم – إذا عرضت لهم بعض الألفاظ القرآنية ولم يسمعوا تفسيرها من النبي ـصلى الله عليه وسلم –نظروا إلى بيانها من اللغةالعربية،وهي حينئذٍ منها مالايحتمل إلا معنى واحدا، ومنها مايحتمل أكثرمن معنى،والسياق يحتملها جميعا،وحمله على أحدالمعاني يعتمد على الرأي والاجتهاد.

ومثل تلك الاجتهادات اعتمدوا في النظر فيها بداية على الاجتهاد، المبني على ملازمتهم للنبي– صلى الله عليه وسلم –ودرايتهم بدقائق اللغة وأسرارها، معرفتهم بأحوال العرب.

**تاسعا:** هناك مرجحات للرأي في تفسير الصحابة بالاجتهاد، ومنها: الروايات غير الصريحة، وعموم اللفظ القرآني، والسياق الذي سيق فيه اللفظ أو الآية، ومنها تفاوتهم في فهم معاني القرآن بناءً على أسباب التفاوت المعروفة...

**عاشرا:** من مصادرالتفسيرعندالصحابة الروايات التي أخذها بعضهم عمن أسلم من أحبار أهل الكتاب من اليهودوالنصارى، وهي على ثلاثة أقسام:ما وافق شريعتنا ويعلم صحته فهو صحيح مقبول، وما يعلم كذبه بأن خالف شريعتنا، أو خالف العقل، وهذا لا يقبل ولا يروى إلا للتحذير منه وإظهار كذبه، وثالثها ما هو مسكوت عنه، وهو الذي لا يخالف العقل ولا النقل، ولم يرد في الشرع ما يثبته، وهذا القسم اختلف في حكم روايته، أجازه البعض ومنعه البعض، والأولى أن نتوقف فيه.

# التوصيات

يخرج البحث بعدة توصيات منها:

- الاهتمام بالتفسير المأثور عامة وتفسير الصحابة خاصة؛ لأنه أساس له قيمته ومكانته من أسس التفسير.
- الاجتهاد الدقيق والمتأني في تفسير الصحابة؛ لتمييز ما يكون حجة وترجيحه بالأدلة المتفق عليها، وما لا يكون حجة بناءً على أدلة مقنعة دامغة.
- العمل على تنقية التفسير المأثور من الدخيل بوجه عام، ومن الإسرائيليات التي تخالف شريعتنا بوجه خاص.

## المصادر والمراجع


• الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م

• أسبابالنزول،أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م

• الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ،١٩٩١م

• البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طبعة: ١٤٢٠ هـ

• بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبد الرحمن الرومي، الرياض،مكتبة التوبة،١٤١٩ هـ

• البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة أولى، ١٣٧٦ هـ، ١٩٥٧م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.

• تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

• تدريبالراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

• تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة: الأولى،١٤١٩ هـ

• التحرير والتنوير، (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ هـ

• التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق وضبط: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط: أولى ١٤٠٣هـ،١٩٨٣م

• تفسير الصحابة، أهميته ومصادره وخصائصه، حامد يعقوب الفريح، مجلة الشريعة بجامعة الكويت في العدد١٠٠، السنة ٣٠، جمادي الأولى١٤٣٦

• تفسير القرآن العظيم، أبو عبد الله ابن كثير، ط: بيروت، دار المعرفة.

• التفسير الوسيط للقرآن الكريم، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، طبعة: أولى، (١٣٩٣ هـ، ١٩٧٣ م)

• التفسير والمفسرون، محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.

• التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ط:مكتب وهبه، ٢٠٠٠ م

• جامع البيان، جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

• الجامع الصحيح، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م

• الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م

• الجواهر الحسان في تفسير القرآن (تفسير الثعالبي)، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، تحقيق: محمد علي معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: أولى، ١٤١٨ هـ

• الدر المنثور في التفسير بالمأثور،عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.

• زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي.

• سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ ، ٢٠٠٩ م

• سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

• السنن الكبرى،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

• صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

• صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

• الغيث المسجم في شرح لامية العجم للصفدي، كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدّميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، تحقيق: جميل عبد الله عويضة، طبعة: ١٤٢٩هـ ،٢٠٠٨م.

• فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح : محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ

• فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ

• فضائل القرآن، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاضالفريابي (المتوفى: ٣٠١هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: يوسف عثمان فضل الله جبريل، مكتبة الرشد، الرياض، ط: أولى، ١٤٠٩ه،١٩٨٩ م

• فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، مكتبة ابن تيمية، ط: أولى، ١٤١٦ هـ

• القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥ م

• كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلي المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٩ م

• لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعىالإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ

• مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م

• المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ

• مصادر التفسير، تفسير الصحابة للقرآن، مساعد الطيار، كتاب منشور على الشبكة العنكبوتية، على قواعد معلومات دار المنظومة، المنتدى الإسلامي، وعلى رابط: https://ar.islamway.net/book، وموقع مركز تفسير، على رابط: https://vb.tafsir.net/tafsir9691

• المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.

• معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: أولى، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م

• معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر العربي، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

• مقدمة تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: أولى، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.

• مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، (مجموع الفتاوى)، ط: الرياض.

• مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

• موسوعة التفسير قبل عهد التدوين،محمد عمر الحاجى، دار المكتبى، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م

• نزهةالنظرشرحنخبةالفكر،للحافظابنحجرالعسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، على موقع المكتبة الشاملة.

• النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، ط: دار الراية.

• الواضح في علوم القرآن، مصطفى ذيب البغا، دار الكلم الطيب، ودار العلوم الإنسانية، دمشق، ط: ثانية، ١٤٢٨هـ١٩٩٨م

## هوامش البحث :

(١) مشروع بحث مدعوم من جامعة الجوف برقم: (٥٥٧/٣٩).

(٢) معجم مقاييس اللغة، (٥٠٤/٤، باب الفاء والسين)، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر العربي، ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.

(٣) تاج العروس من جواهر القاموس، (٣٢٣/١٣، ٣٢٤)، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزَبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية

(٤) القاموس المحيط، (٤٥٦/١)، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥ م، تاج العروس من جواهر القاموس، (٣٢٣/١٣، ٣٢٤)، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزَبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية

(٥) التفسير والمفسرون، (١٢/١)، محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.

(٦) البرهان في علوم القرآن، (١٣/١)، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة أولى، ١٣٧٦ هـ، ١٩٥٧م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، والإتقان للسيوطي (٢/١٧٤).

(٧) البحر المحيط في التفسير، (٢٦/١)، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طبعة: ١٤٢٠هـ

(٨) تفسير التحرير والتنوير، "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"(١١/١)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ هـ

(٩) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ١/ ٤٠٦ ط أولى

(١٠) الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ـ٢ /١٧٣، والتفسير والمفسرون،١٧/١

(١١) ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ١٤٩/٢، والتفسير والمفسرون،١٧/١، التفسير والتأويل في القرآن،صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار النفائس، الأردن، ط: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

(١٢) لسان العرب، (٥١٩/١)

(١٣) فتح الباري، (٣/٧)، باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح : محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ

(١٤) انظر : نزهة النظر شرح نخبة الفكر، للحافظ ابن حجر( ص٥٥)

(١٥) انظر :تدريب الراوي، (١٨٦/٢)

(١٦) جامع البيان، للطبري: ٣٤٠/١١

(١٧) معجم اللغة العربية المعاصرة، (٦١/١)، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: أولى، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م

(١٨) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (٤/١)، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.

(١٩) لسان العرب، مادة (أثر)

(٢٠) الجواهر الحسان في تفسير القرآن (تفسير الثعالبي)، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، تحقيق: محمد علي معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: أولى، ١٤١٨ هـ

(٢١) مناهل العرفان في علوم القرآن، (١٢/٢)، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

(٢٢) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٧) (١٥٢:١).

(٢٣) انظر: مصادر التفسير، تفسير الصحابة للقرآن، (بتصرف واختصار) مساعد الطيار،(٦/١)

(٢٤) من أمثلة الكتب التي سارت على هذا التقسيم: التبيان في علوم القرآن – للصابوني (ص: ٦٣)، أثر التطور الفكري في التفسير في العصر العباسي د مساعد بن مسلم آل جعفر (ص: ٧٢)، مدرسة التفسير في الأندلس لمصطفى إبراهيم المشني (ص: ١٢٧)، مكي بن أبي طالب ومنهجه في التفسير لأحمد حسن فرحات (ص: ٢٣١)، مقدمة تحقيق تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، حققه الشيخ علي محمد معوض وزملاه (٤٥:١).

(٢٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، (٨٣٨،٨٣٧/٢)، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ ،٢٠٠٨ م، ومعجم مقاييس اللغة، (٤٧٢/٢)، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(٢٦) الغيث المسجم في شرح لامية العجم للصفدي، (١٤/١)، كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّميري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، تحقيق: جميل عبد الله عويضة، طبعة: ١٤٢٩هـ ،٢٠٠٨م.

(٢٧) الواضح في علوم القرآن، مصطفى ذيب البغا، دار الكلم الطيب، ودار العلوم الإنسانية، دمشق، ط: ثانية، ١٤٢٨هـ١٩٩٨م

(٢٨) مقدمة تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، (٢٦٧/١)،محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: أولى، ١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥ م، وانظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،(١٨/١)، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ

(٢٩) فتح القدير،(١١/١)، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ

(٣٠) تفسير القرآن العظيم – ابن كثير – المقدمة ص ٤ – ط: بيروت، دار المعرفة.

(٣١) مقدمة في تفسير القرآن تيمية ص ٣٢.

(٣٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (١٠/١)، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، طبعة:أولى، (١٣٩٣ هـ، ١٩٧٣ م)

(٣٣) زهرة التفاسير، (٢٩/١)، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي

(٣٤) الرومي، المرجع السابق ، ص: ٢٩

(٣٥) البرهان، لبدر الدين الزركشي، ١٣٥/٢.

(٣٦) الإتقان، للسيوطي،١٨١/٤.

(٣٧) البرهان، لبدر الدين الزركشي، ١٣٧/٢.

(٣٨) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٥٣١) ط دار الراية

(٣٩) انظر: النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥٣٢، ٥٣٣)

(٤٠) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، (مجموع الفتاوى،٣٦٤/١٣)، ط: الرياض.

(٤١) التفسير والمفسرون، للذهبي، ٦٥/١

(٤٢) التعريفات، (٢١٦/١)،علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق وضبط: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط: أولى ١٤٠٣هـ،١٩٨٣م

(٤٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، (١٢٧٩/٢)،أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: أولى، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م

(٤٤) انظر : تفسير الطبري، (٣٤/١)، والتفسير والمفسرون، (٥٣/١)

(٤٥) انظر : مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، ( ص٩٥)

(٤٦) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ٣١/١، ط:مكتب وهبه، ٢٠٠٠ م

(٤٧) منهم الزركشي في البرهان، (١٧٢/٢)، والشيخ مساعد الطيار، في: تفسير الصحابة للقرآن، (الجزء الثاني)، ص ، والدكتور حامد يعقوب الفريح، في بحثه: (تفسير الصحابة، أهميته ومصادره وخصائصه، ص٤٢،٤٣) .

(٤٨) انظر :أسبابالنزول،للإمامالواحدي،تحقيق :دعصامالحميدان،ص.٨٦

(٤٩) جامع البيان، (تفسير الطبري)، ٣٨٩/٨

(٥٠) تفسير ابن كثير، (١٤/١)

(٥١) مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني، (١٣/٢)

(٥٢) البرهان" للزركشي، ٢ / ١٥٧.

(٥٣) انظر: فتح الباري، ٨ /٣٧.

(٥٤) النكت، لابن حجر، (٢|٥١٥-٥٣٠):

(٥٥) الحديث عن أبي هريرة ، عن النبيِّ صلى الله عليهِ وسلم ، أنه قال : " إنَّ في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم ، يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه) رواه مسلم في صحيحه، ك: الجمعة، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة، برقم:١٤١٤، وابن ماجة في سننه، عن أبي هريرة، برقم ١١٢٧

(٥٦) الرواية في فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن رجب ك: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة، وفي السنن الكبرى، للبيهقي، ك: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة، برقم:٥٨٥٨

(٥٧) التفسير والمفسرون، للذهبي، ٣٢/١

(٥٨) رواه البخاري في صحيحه، ك: التعبير، باب: المبشرات، برقم: ٦٥٨٩.

(٥٩) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب التفسير باب :(واذ قلنا ادخلوا هذه القرية)، والإمام مسلم في صحيحه، أبواب التفسير.

(٦٠) أخرجه الإمام البخاري في صحيح كتاب التفسير باب: (لا يسئلون الناس إلحافا). إن شئتم "ولا يسئلون الناس إلحافا" والآية من سورة البقرة: ٢٧٤

(٦١) التفسير والمفسرون،٤١/١ ، ومباحث في علوم القرآن، ص٣٣٦، دراسات في علوم القرآن، عبيدات، ص. ٢٤٨)

(٦٢) مسند الإمام أحمد، ٢٠٣/٤، ٢٠٤، وأبو داود برقم ٣٣٥، وانظر تفسير ابن كثير، ٤٨٠/٢، والدر المنثور، ٤٩٧/٢.

(٦٣) انظر:تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، (٤١٥/٥)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط:: أولى، ١٤١٩ هـ، وفتح القدير، (٥٧٧/٣)، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد اللّه الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط: أولى، ١٤١٤ هـ

(٦٤) صحيح البخاري، ك: الشركة، باب:٧، حديث رقم: ٢٣٦٢، وصحيح مسلم، ك: التفسير، حديث رقم: ٣٠١٨

(٦٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٢٣٨/١، والدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ٥٢٨/١

(٦٦) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٧٢/١٧، والإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، ١٣٦/٢

(٦٧) صحيح البخاري، ك: التفسير، سورة النجم، باب:١، حديث رقم: ٤٥٧٤، وصحيح مسلم، ك: الإيمان، باب:٧٧، حديث رقم: ١٧٧، واللفظ له.

(٦٨) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ١٥٨/٤، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٩٣/١٦، وفيه أن عثمان _ رضي الله عنه _ رجع عن قوله ولم يجدها.

(٦٩) صحيح البخاري، ك: التفسير، سورة البقرة، باب:٢٦، حديث رقم: ٤٢٣٧، وصحيح مسلم، ك: الصيام، باب:٢٥، حيث رقم:١١٤٥

(٧٠) ذكره البخاري في صحيحه أيضا عن ابن عمر، ك: الصوم، باب: ٣٩، برقم: ١٨٤٨، وك: التفسير، سورة البقرة، باب: ٢٦، برقم:٤٢٣٦

(٧١) صحيح البخاري، ك: التفسير، سورة البقرة، باب:٤٥، حديث رقم: ٤٢٦٢، وبلفظ آخر في باب:٤١، برقم: ٤٢٥٦

(٧٢) مقدمة في أصول التفسير، (ص١٦)، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، طبعة: ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م

(٧٣) مصادر التفسير، للطيار، ٥/٣

(٧٤)صحيح البخاري، ك: الصوم، باب: قوله تعالى: " حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر"، حديث رقم:١٨١٧، وأخرجه مسلم في ك: الصيام، باب: أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، برقم: ١٠٩٠

(٧٥) مسند الإمام أحمد، ٢٠٣/٤، ٢٠٤، وأبو داود برقم ٣٣٥، وانظر تفسير ابن كثير، ٤٨٠/٢، والدر المنثور، ٤٩٧/٢.

(٧٦) بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، ص : ٢٠ ، الرياض، مكتبة التوبة،١٤١٩ هـ

(٧٧) رواه البيهقي في السنن الكبرى بطوله كتاب الأشربة والحد فيها . ( ٨ / ٣١٦ )، وانظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلي المتقي الهندي، ٧٢٥/٥، برقم: ١٣٧٥٠ مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٩ م

(٧٨) تفسير ابن كثير، (٣٤٠/٢)

(٧٩) الأشباه والنظائر، لتاج الدين السبكي، (١٣٥/٢) .

(٨٠) السابق، (١٣٦/٢)

(٨١) صحيح البخاري، ك: التفسير، باب: "..آمنا بالله وما أنزل إلينا"،١٢٠/٨

(٨٢) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ٦١/١،٦٢

(٨٣) رواه البخاري في ك: التوحيد، ٤٩٦/١٣، برقم: ٧٥٢٣

(٨٤) صحيح البخاري، ك: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم: ٣٤٦١

(٨٥) تفسير ابن كثير، (١٤/١)

(٨٦) موسوعة التفسير قبل عهد التدوين (ص: ٢٣٩)

(٨٧) انظر: فتح الباري، ٨ /٣٧.

(٨٨) أخرجه البخاري في ك: الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب، برقم: ٢٧٥٣، معلقا، وأخرجه الترمذي في ك: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الشعراء، برقم: ٣١٨٥.

(٨٩) أسباب النزول للواحدي: ٤٣٧، والرواية أخرجها الحاكم في المستدرك على الصحيحين ، كتاب/ التفسير، باب/ تفسير سورة الطلاق، حديث رقم ٣٨٢١، ٥٣٤/٢ .

(٩٠) انظر: صحيح البخاري، ك: التفسير، باب: "إنّ الصّفا والمروة من شعائر الله"، برقم:٤٤٩٥، وانظر: فتح الباري، (٨ / ٢٤ ـ ٢٥).

(٩١) صحيح البخاري، ك: التفسير، باب: " ليسَ عليكُمْ جناح أن تبتغوا فضلا مّن رّبّكُمْ ..."، برقم:٤٥١٩

(٩٢) أخرجها البخاري في صحيحه من طريق عبدالله بن عباس، كتاب/ التفسير، باب / تفسير سورة النساء، حديث رقم ٤٣٠٣، ١٦٧٠/٤ .

(٩٣) الرواية أخرجها الإمام أحمد في مسنده، كتاب/ مسند بني هاشم، باب/ مسند عبدالله بن عباس، حديث رقم ٣٤٣٤، ٣٦٣/١، وحسن الحديث شعيب الأرناؤوط.

(٩٤) رواه مسلم في ك: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ٤/ ٢١٨٨، برقم:٢٨٤٩.

(٩٥) أخرجه مسلم في صحيحه، ك:الإمارة، باب: بيان أرواح الشهداء في الجنة، برقم١٨٨٧، وأخرجه الترمذي في جامعه الصحيح، ( ١٩١٩/٤٧ برقم ٣٠٨٤ ) وابن ماجه في سننه ( ٩٠٢/٢٥ برقم ٢٨١٥ )

(٩٦) الجامع الصحيح، للترمذي، ك: التفسير، باب: ومن سورة التوبة، برقم: ٣٠٨٨

(٩٧) أخرجها الإمام مسلم في صحيحه من طريق السيدة عائشة، كتاب / التوبة، باب/ باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، حديث رقم ٨١، ٢١٧٢/٤ .

(٩٨) صحيح البخاري، ك: تفسير القرآن، باب: سورة التحريم، برقم: ٤٥٥٩، وباب: قوله: "تبتغي مرضاة الله"، برقم: ٤٩١٣

(٩٩) أخرجه الترمذي في جامعه الصحيح، ك: التفسير، باب:١٨، برقم: ٣١٤٠، وقال: حديث حسن صحيح، وانظر: فتح الباري، لابن حجر، ٤٠١/٨

(١٠٠) أخرجها الإمام مسلم في صحيحه من طريق السيدة عائشة ﵂ الله عنها، كتاب / اللباس والزينة، باب / التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرهما وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام، حديث رقم ٢٠٨٠ ، ٣/ ١٦٤٩.

(١٠١) جامع البيان(تفسير الطبري)، ٧/٤، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم، ٤٠٢/٢

(١٠٢) جامع البيان(تفسير الطبري)، ١٧١/١٣

(١٠٣) معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري:

(١٠٤) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، السيوطي، جلال الدين: ٢١٣/١

(١٠٥) ينظر: أسباب النزول وأثرها في تفسير النصوص، الرشيد، عماد الدين: ص ٣٨

(١٠٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٣٢٣/٥)

(١٠٧) تفسير مقاتل بن سليمان، (٢٩٧/١)، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ، الدر المنثور، (٦٢٣/٢)، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.

(١٠٨) جامع البيان للطبري: ١٨/ ٢٣.والرواية أخرجها البخاري في صحيحه من طريق سعيد بن جبير، كتاب التفسير، باب/ تفسير سورة فصلت، حديث رقم ٤٥٣٧، ١٨١٤/٤، والحاكم في المستدرك على الصحيحين من طريق عبدالله بن عباس، كتاب التفسير، باب/ تفسير سورة المؤمنون، برقم ٣٤٩٨، والحديث صحيح على شرطي الصحيحين ولم يخرجاه، ٤٢٨/١.

(١٠٩) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٣٢٨/٨

(١١٠) جامع البيان للطبري: ٣/ ١٣٠.

(١١١) فتح الباري، ٢٥١/٨

(١١٢) صحيح البخاري: ٦/ ٢١٩، مسند أحمد: ٢٨١، وانظر: فتح الباري، ٧٣١/٨.

(١١٣) مسند الإمام أحمد، ٢٠٣/٤، ٢٠٤، وأبو داود برقم ٣٣٥، وانظر تفسير ابن كثير، ٤٨٠/٢، والدر المنثور، ٤٩٧/٢.

(١١٤) جامع البيان (تفسير الطبري)، ٥٨/٢٦

(١١٥) أخرجه البخاري في أكثر من موضع، ومنها: كتاب الإيمان ح٣٢، أحاديث الأنبياء/٣٣٦٠، ٣٤٢٨.

(١١٦) رواه البخاري في صحيحه، ك: باب: ، برقم: (٤٩٣٩)

(١١٧) صحيح البخاري، ك: الصوم، باب: قوله تعالى: " حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر"، حديث رقم:١٨١٧، وأخرجه مسلم في ك: الصيام، باب: أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، برقم: ١٠٩٠

(١١٨) جامع البيان في تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، ١٣٤/١٥

(١١٩) انظر هذه الأقوال جميعها في جامع البيان (تفسير الطبري)، ١٠٦/٣،١٠٧

(١٢٠) أخرجها البخاري في صحيحه من طريق السيدة عائشة ، كتاب التفسير، باب/ سورة يوسف، حديث رقم ٤٤١٨، ١٦٣١/٤.

(١٢١) الدر المنثور: ٢/ ٢٣٢، وأخرجها الحاكم في المستدرك من طريف رافع بن خديج، كتاب / التفسير، باب/ سورة النساء، برقم، ٣٢٠٥، ٣٣٨/٢، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وتعليق الذهبي قي التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

(١٢٢) الدر المنثور: ٢/ ٢٨٣، وأخرجها حسام الدين المتقي في كنز العمال في السنن والأفعال فصل في القضاء والترغيب ـ الترهيب عن القضاء عن سيدنا عمر بن الخطاب، برقم ١٤٤٩٠، ٨٢٤/٥.

(١٢٣) فضائل القرآن، (٣٠٥/١)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، مكتبة ابن تيمية، ط: أولى، ١٤١٦ هـ، والبرهان في علوم القرآن، (٨/١)، للزركشي، وفضائل القرآن، (١٨١/١)، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي (المتوفى: ٣٠١هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: يوسف عثمان فضل الله جبريل، مكتبة الرشد، الرياض، ط: أولى، ١٤٠٩هـ،١٩٨٩ م